

اللجنة الأمريكية لحرية الأديان الدولية



العلاقة بين الدين والدولة
والحق في حرية الدين أو المعتقد

دراسة تحليلية مقارنة لدراسات في دول ذات غالبية مسلمة

آذار 2005

تحضير: تاد إستانكي وروبرت بليت

لجنة الولايات المتحدة حول حرية الديانات في العالم

خلاصة موجزة

علاقة الدين بالدولة و حق حرية الديانة والعقيدة: تحليل النصية المقارنة لدساتير البلدان السائد فيها الإسلام

تقف دراسة اللجنة على تحليل مضمون الدستور حول علاقة الدين بالدولة، حق الديانة والعقيدة، و حقوق الإنسان الأخرى المتعلقة بالموضوع في 44 دولة يسودها الإسلام و الممتدة من أوروبا إلى إفريقيا عبر الشرق الأوسط حتى آسيا. تعكس التعددية التي يتصف بها العالم الإسلامي نتيجة رئيسية وصلت إليها هذه الدراسة و تتمثل في تنوع الترتيبات الدستورية الخاصة بالبلدان التي يسود فيها الإسلام، تروح من الجمهوريات الإسلامية حيث الإسلام هو الدين الرسمي للدولة و الجمهوريات العلمانية حيث التفريق القاطع بين الدين والدولة. علاوة عن ذلك توصلت الدراسة إلى ما يلي:

- ما يزيد عن نصف سكان العالم المسلمين " يقدر عددهم بحوالي 1.3 مليار نسمة" يعيشون في دول غير إسلامية أو في دول لم تعلن الإسلام كدين الدولة.
- قد تضمن دساتير بعض الدول المتخذة الإسلام كدين الدولة حق حرية الديانة والعقيدة بصفة يمكن مقارنتها فعلا بالمعايير القانونية الدولية.
- كما قد تتضمن دساتير بعض الدول المتخذة الإسلام كدين الدولة مواد تحمي حقوق حرية التعبير والتجمع وحق تشكيل الجمعيات- أو حقوق المساواة وعدم التمييز بما فيها تلك المتعلقة بالدين والجنس- تقارن فعلا بالمعايير الدولية.
- العديد من البلدان السائد فيها الإسلام لديها دساتير تتضمن أو على الأقل تشير إلى المراجع الدولية لحقوق الإنسان.

دور الإسلام في الدستور

- من أصل 44 بلد مسلم، 15 دساتير تتضمن القانون الإسلامي والمبادئ والتشريعات الإسلامية كمرجع أو مصدر وحيد للتشريع العام " و تشمل هذه البلدان تلك المعلنة بالدول الإسلامية و/أو تلك التي أعلنت الإسلام دين الدولة".
- يمكن أن يعترف بالمبادئ الإسلامية في دستور ما، دون أن تكون أحكام نافذة للصفة أو أن تطبق قضائياً. المادة 8 "1" من دستور البنغلاداش تتضمن العبارة " كل الأفعال قائمة على الإيمان بالله العظيم." ولكن الشرط الثاني من هذه المادة ينص على أن هذا المبدأ لن يطبق قضائياً رغم أنه أساسي في الحكم البنغلاداشي.
- تختلف التأثيرات والتفرعات التي تنتج عن إقرار دور تشريعي للإسلام بموجب الدستور من بلد لآخر: إذ تقتصر في بعض الحالات على مجالات معينة من القانون؛ و غالباً ما تغيب التوجيهات الخاصة بالجهاز الحكومي، إن توفر، المسؤول عن تقييم تطابق التشريع مع المبادئ الإسلامية أو القانون الإسلامي.
- قد تستعمل مبادئ أخرى غير إسلامية لمراجعة التشريع. إذ أن تشريع المجلس الانتقالي في العراق يتضمن " لا قانون يخالف لأركان الإسلام الشهيرة و لا لمبادئ الديمقراطية المتضمنة في.... هذا القانون قد يشرع خلال الفترة الانتقالية." للباكستان والبنغلاداش مواد تنص على أن القوانين الغير مطابقة للدستور باطلة.

ظمانات حق حرية الديانة والعقيدة

- تشمل المعايير المستخلصة من المراجع الدولية لوضع ظمانات دستورية فعالة لحق حرية الديانة والعقيدة على ما يلي:
- قابلية التطبيق على كل فرد، بغض النظر عن دينه أو عقيدته؛
- حرية الإباحة بكل مظاهر الديانة بما فيها العبادة، التدريس، الممارسة والقيام بالفرائض سواء فردياً أو جماعياً و على علن أو على حدى؛
- الحماية من القسر الذي قد يخل بحرية كسب أو اكتساب ديانة أو عقيدة ما، يختارها الفرد؛ و
- الإمتثال بحق حرية الرأي و الظمير والديانة والعقيدة إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون الدولي.

الفشل في تأمين الحماية الصريحة للأفراد يعني - حسب التفسير والتطبيق- بأن المجموعة الدينية المسيطرة أو الدولة قادرة على فرض مؤشرات حق حرية الدين والعقيدة على كل الأفراد بغض النظر عن عقائدهم ودياناتهم.

أمثلة عن النصوص الدستورية التي يمكن مقارنتها إيجابيا بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان من بلدان حيث الإسلام دين الدولة

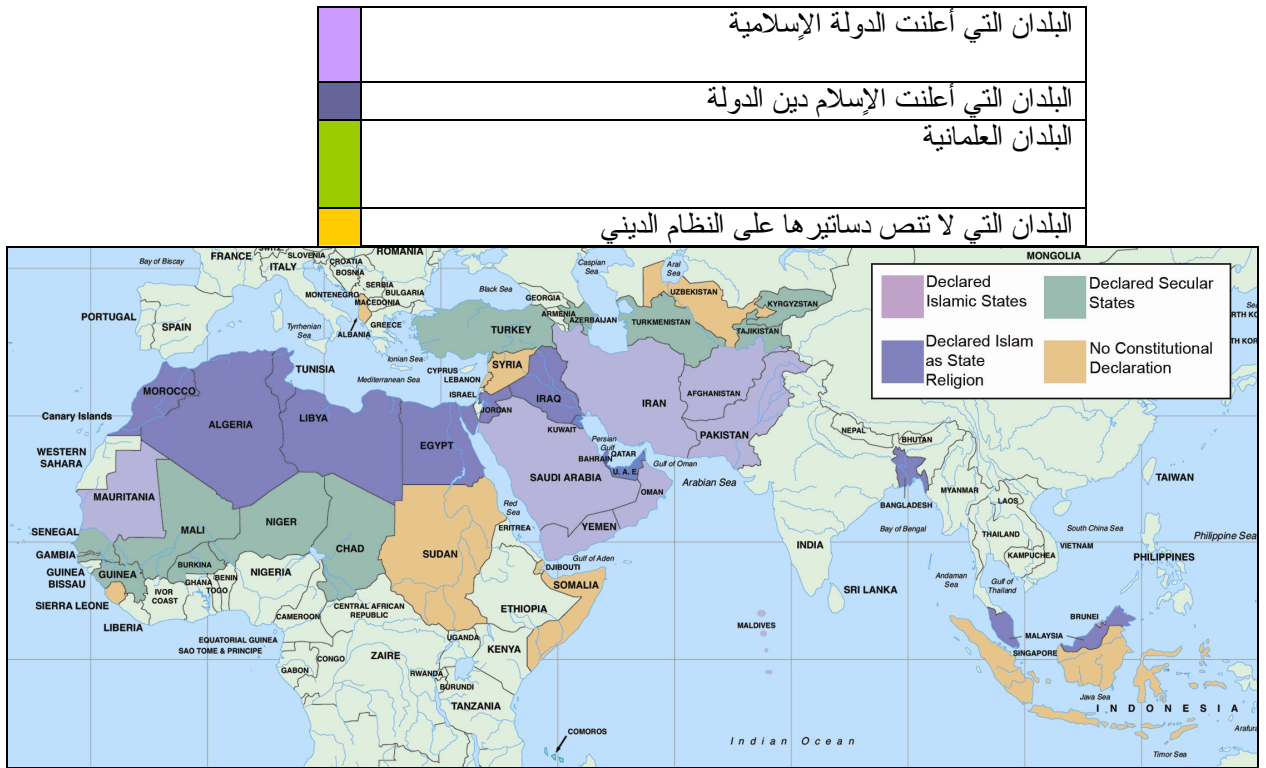
الباكستان والبنغلاداش: يخضع للقانون والنظام العام و الأخلاق: لكل مواطن الحق في الدعوة والممارسة و نشر دينه "و" لكل طائفة دينية والمذاهب التابعة لها الحق في تأسيس مؤسساتها الدينية و إدارتها والحفاظ عليها.

القانون الإداري الإنتقالي في العراق: لكل عراقي الحق في حرية الرأي و الظمير و الدين والعقيدة و ممارستها. الاكراه في هذه الأمور ممنوع.

البلدان حيث الإسلام دين الدولة و التي لديها نصوص دستورية تتجاوب سلبا مع كل مظاهر القانون الدولي بما فيها المواد:

- المقتصرة على العبادة أو على ممارسة الطقوس الدينية؛
- المقتصرة على ديانة واحدة أو أكثر أو على طبقة من الديانات؛
- السماح بتقييد حرية الديانة بموجب أي قانون عادي؛ أو
- الفشل في توفير الحماية لكل فرد

خريطة البلدان التي يسيطر فيها الإسلام، مصنفة حسب مكانة الدين في الدستور



يمكن الحصول على نسخة كاملة للدراسة المقارنة للدساتير، عبر الموقع الإلكتروني للجنة <http://www.uscifr.gov>

:

فهرس

5	مقدمة
9	I. العلاقة بين الدولة والدين
9	أ/ (A) الإسلام ديانة الدولة
10	جدول: تعريف الدور الدستوري للدين
10	خارطة: تصنيف الدول ذات الغالبية المسلمة من حيث العلاقة مع الإسلام
11	ب/ (B) بدائل للاعتراف الدستوري بديانة الدولة
12	ج/ (C) الدور الدستوري لأحكام، أو مبادئ أو الشريعة الإسلامية
12	i. نظرة عامة
12	ii. الإسلام مصدر للتشريع
12	iii. الأحكام الأخرى للاعتراف بالمبادئ الإسلامية
12	iv. المبادئ الأخرى التي تشكل مصدرا للتشريع بالإضافة الى الإسلام
13	أو أنها تشكل أساس الرفض الدستوري
14	II. ضمان الحق في حرية الدين أو المعتقد
14	أ/ (A) أدنى المعايير الدولية للأحكام الدستورية
14	ب/ (B) أدوات حقوق الإنسان الدولية ذات العلاقة
14	i. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
14	ii. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
15	ج/ (C) تطبيق المعايير الدولية في الدول ذات الغالبية المسلمة
15	i. الأحكام الدستورية المتوافقة
15	ii. الأحكام الدستورية غير المتوافقة
15	iii. حرية الدين أو المعتقد حق لكل الفرد
16	iv. الضمانات الدستورية ضد الإكراه في القضايا ذات العلاقة بالمعتقد الديني
16	د/ (D) القيود الدستورية على حق حرية الدين أو المعتقد
17	و/ (E) الحدود المسموح بها في الحرية لممارسة الدين أو المعتقد ضمن القانون الدولي
19	III. الحقوق ذات العلاقة: حرية التعبير، التضامن، والتجمع
19	أ/ (A) نظرة عامة
19	ب/ (B) تطبيق الحقوق ذات العلاقة

20	المساواة ومنع التمييز	IV.
20	(A/أ) نظرة عامة	
20	(B/ب) الأحكام الدستورية المناسبة في المساواة وعدم التمييز ضمن القانون الدولي	
21	(C/ج) القيود الدستورية وغيرها حول حقوق المساواة وعدم التمييز	
22	القانون الدستوري: التعالي، وعلاجات لخرق الحقوق ومراجعات	V.
22	(A/أ) الحقوق التي لا تتناسب مع الحقوق الأساسية قد تعتبر لاجية	
22	(B/ب) الحقوق المعترف بها دستوريا يمكن تفضيلها على القوانين العادية	
23	(C/ج) مراجعة الدستورية قد يتضمن انسجام التشريع مع الإسلام	
23	(D/د) علاجات خرق الحقوق المعترف بها دستوريا	
23	(E/و) ممنوعات على مراجعات محددة للدستور	
25	الإشارة الى الاتفاقيات الدولية وأدوات حقوق الإنسان	VI.
25	(A/أ) نظرة عامة	
25	(B/ب) التعهد الايجابي أو الإشارة العامة الى أدوات حقوق الإنسان الدولية	
25	(C/ج) دمج المواثيق الدولية في القانون المحلي	
26	ملحقات	VII.
26	(A/أ) جدول (1): العلاقة بين الدين والدولة وأحكام الدولة الدستورية (مناطق)	
26	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	
34	آسيا الجنوبية	
38	شرق آسيا	
40	أفريقيا	
45	أوروبا وأوروبا الآسيوية	
48	(B/ب) جدول (2): حق حرية الدين أو المعتقد في الأحكام الدستورية (مناطق)	
48	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	
52	آسيا الجنوبية	
54	شرق آسيا	
55	أفريقيا	
59	أوروبا وأوروبا الآسيوية	

62	جدول (3): أحكام الدستور ذات العلاقة بالمساواة ومنع التمييز (مناطق)
62	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
66	آسيا الجنوبية
67	شرق آسيا
68	أفريقيا
72	أوروبا وأوروبا الآسيوية
	بيانات السكان وأحكام حرية الدين في الدول غير الإسلامية فيها عدد
74	جيد من السكان المسلمين
74	الهند
76	نيجيريا
78	الصين
79	روسيا
80	إثيوبيا

مقدمة

ان التطورات الأخيرة في عمليات صياغة الدساتير تشمل تحليلات جديدة شائكة نابعة عن التوزيع الدستوري في العالم الإسلامي. ففي عام 2004 تبنت أفغانستان دستورا جديدا دائما، كما أقر المجلس الحاكم في العراق وثيقة دستورية انتقالية (قانون الإدارة الانتقالية). ويتوقع ان ينتهي المجلس الوطني المنتخب من صياغة الدستور الدائم عام 2005. ويتوقع صياغة دستور انتقالي جديد في السودان كناتج عن اتفاقية السلام الشاملة بين الحكومة السودانية وحركة التحرير الشعبي السوداني.

ومع ان عمليات الصياغة والإقرار اختلفت بين هذه الدول إلا ان الأطراف الدولية والمعايير القانونية الدولية لعبت، وسوف تستمر بلعب أدوارا هامة. ففي كل دولة طرحت أسئلة عن العلاقة بين حقوق الإنسان القانونية الدولية وبين الترتيبات السياسية القائمة في الدول الإسلامية، خصوصا في ما يتعلق بحقوق الفكر، أو الوجدان أو الدين أو المعتقد المعترف بها دوليا. ان البحث عن أجوبة يُعَدُّ بها على هذه الأسئلة أعاقه ندرة المعلومات المقارنة المحددة حول أحكام دستورية ذات علاقة في الدول ذات الغالبية المسلمة¹، بالإضافة الى غياب أي دراسات ميدانية شاملة تعكس وجهة نظر شاملة عن الترتيبات الدستورية في تلك الدول. وتمثل هذه الدراسة خطوة، وان كانت صغيرة إلا أنها هامة، في التعويض عن هذه الفجوة الملحة.

حول هذه الدراسة

تحلل هذه الدراسة الأحكام الدستورية المعتمدة حاليا حول العلاقة بين الدين والدولة، وحرية الدين أو المعتقد، وحقوق الإنسان ذات العلاقة غي الدول ذات الغالبية المسلمة. يمتد العالم الإسلامي بين القارة الأوروبية والأفريقية مروراً بالشرق الأوسط وآسيا. وتعكس تضاريس المنطقة الجغرافية المختلفة واقعا محوريا تتضمنه هذه الدراسة، وهو ان تلك الدول تحتوي على عدد من الترتيبات الدستورية التي تهتم بدور الإسلام وحدود حق حرية الفكر، أو الوجدان أو الدين أو المعتقد بالإضافة الى حقوق الإنسان الأخرى ذات العلاقة.

وعلى صعيد آخر، فرغم ان الدول المشمولة في هذه الدراسة تجتمع على قاسم مشترك وهو ان غالبية السكان فيها مسلمة، وان الوثائق التي خضعت للدراسة في هذا السياق تؤسس لتباين كبير في الآراء الدستورية يتراوح بين الجمهوريات الإسلامية التي يكون فيها الإسلام دين الدولة الرسمي، الى الدول العلمانية التي تفصل جديا بين الدين والدولة. بالإضافة الى اختلاف دور الإسلام ومدى الضمانات الممنوحة الى حقوق الإنسان المعترف بها دوليا والتي نجدها في دساتير هذه الدول التي يكون فيها الإسلام دين الدولة الرسمي. وع ذلك ورغم التباينات في الهياكل الدستورية برزت الى السطح عدد من الحقائق من خلال هذه الدراسة المقارنة:

- أكثر من نصف عدد المسلمين في العالم (أكثر من 13 مليار) يعيشون في دول ليست جمهوريات إسلامية أو دول أعلنت ان الإسلام دين الدولة الرسمي. كما ان السواد الأعظم من مسلمي العالم يعيشون في دول أعلنت إما أنها علمانية أو أنها لم تقصص صراحة أن الإسلام دين الدولة الرسمي.

¹تعرف هذه الدراسة الدول ذات الأغلبية المسلمة على أنها تلك الدول التي يتجاوز عدد المسلمين فيها نصف عدد السكان

- الدول التي أعلنت ان الإسلام دين الدولة الرسمي قد توفر ضمانات دستورية لحق حرية الدين أو المعتقد بما يتناسب مع المعايير القانونية الدولية.
 - وبصورة مشابهة فإن الدول التي أعلنت الإسلام ديانة رسمية للدولة قد تلتزم بأحكام دستورية تحمي حقوق حرية التعبير أو التجمع والتضامن ذات العلاقة، أو حقوق المساواة وعدم التمييز بما يتعلق ، ضمن أمور أخرى، الدين أو النوع الاجتماعي التي تتناسب مع المعايير الدولية.
- عدد من الدساتير في الدول ذات الأغلبية المسلمة تدمج أو أنها تشير الى أدوات حقوق الإنسان الدولية والمعايير القانونية.

ان التنوع الكبير في الأحكام الدستورية ليس بالضرورة مفهوم بطريقة جيدة بين الدول ذات الأغلبية المسلمة وخصوصا في الدول التي تعرّف عن نفسها بأنها دول إسلامية أو أنها تعلن بأن الإسلام هو دين الدولة الرسمي . فعلى سبيل المثال: فقد لاحظنا مدى الإدراك لواحدة من الأحكام في الدستور الأفغاني الجديد والتي تنص على انه: " لا يوجد قانون يخالف تعاليم الدين الإسلامي الحنيف "، وهي تمثل المعيار في دساتير الدول ذات الغالبية المسلمة²، وكما ستثبت هذه الدراسة فهذا الإدراك غير صحيح.

حقوق الإنسان ضمن المعايير القانونية والعالمية

ومع ذلك فإن هذا الإدراك والفهم ليس بالشيء الجديد . فمنذ تبني الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 قام النقاد بالتساؤل عن أصول الجذور الدينية لحقوق الإنسان وبحثوا في ادعاءات العالمية لحقوق الإنسان ضد الممارسات والتوجهات الدينية المخالفة لها. إلا ان الحاجة لحماية حقوق فردية معينة تم إعلانها على أنها فطرية وعالمية وليست مقصورة على حضارة معينة أو ترتيبات سياسية محددة، مما حدا بها لتصبح من الاهتمامات الكونية بعد فظائع الحرب العالمية الثانية. ومن ثمّ اجتمع العالم تحت مظلة الأمم المتحدة للاحتفاظ بقدسية الحقوق الطبيعية والحريات المتوفرة لكافة الأفراد كحقوق عالمية للإنسان، بما في ذلك الحق في حرية الدين.

ان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي تم تبنيه عام 1948 يعترف في جملته الأولى "لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم" وتعالج المادة (18) من الإعلان العلاقة بين الدين وحقوق الإنسان، والتباينات المرفوضة من أي نوع بما في ذلك تلك المبنية على أساس الدين ذات العلاقة بالتمتع بهذه الحقوق والحريات. وتنص على انه: "لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الأعراب عنهما بالتعليم والممارسة وأقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع جماعة"

ان الدور الجوهري الذي لعبه ممثل جمهورية مصر، د. محمود عزمي، خلال فترة صياغة وتمير الإعلان يوفر مثالا على التوق الى عالمية هذه الوثيقة³. لقد كان د. عزمي مدافعا قويا عن حقوق الإنسان لكافة الأفراد بما فيهم النساء والأقليات. وقد دافع بشراسة لتمير الإعلان وأشار الى

² توضح هذه الدراسة انه من بين أربعة وأربعين دولة ذات غالبية سكانية مسلمة، هناك 15 منها فقط تلتزم بالتعاليم والمبادئ والشرعية الإسلامية كمصدر أو كتحديد للتشريعات العامة.

³ سوزان فالتر "حقوق الإنسان العالمية: دستور الدول الإسلامية" / دورية حقوق الإنسان 26 (2004) - الصفحات 44-800.

التاريخ الطويل والمتعدد الحضارات والديانات لبلاده لتوضيح ان الالتزام بحقوق الإنسان ليس مبدءا غربيا بل بشريا عالميا.

وفي النهاية لم تصوت دولة واحدة من مجموع 58 دولة مستقلة في حينه ضد الإعلان العالمي⁴. وقد عكس الإعلان في تلك اللحظة إجماعا تاريخيا حول موضوع حقوق الإنسان الأساسية بما فيها حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد. ومنذ الأيام الأولى للأمم المتحدة عمل المسيحيون واليهود والمسلمون والهندوس والسيخ والبوذيون وأصحاب المعتقدات الأخرى معا ومع بعضهم البعض لدفع حقوق الانسان الى الأمام. وقد شدد أصحاب المعتقدات الأخرى على الأسس الدينية لحقوق الانسان ضمن سياق معتقداتهم.

أما الآن وبعد انقضاء أكثر من 50 عاما يعمل العراق وأفغانستان على تحديث دستوريهما، كما ان هناك تساؤلات عن مدى مواكبة معايير حقوق الانسان الدولية ضمن المجتمعات الإسلامية. وقد كانت هناك ثلاثة قضايا دينية أثرت حولها المداولات الحادة تخللت صياغة وإقرار دستور أفغانستان وقانون الإدارة المؤقتة في العراق: الدور الدستوري المناسب للإسلام، مدى الضمانات لحقوق الإنسان الأساسية بما في ذلك حق حرية الفكر والوجدان والدين، ومساواة الحقوق والحريات خصوصا بالنسبة للنساء. وما ان يبدأ المجلس الوطني العراقي الانتقالي في عملية صياغة الدستور الدائم، فمن المحتمل ان أمورا تتعلق بالدين وحقوق الانسان ستطفو الى السطح مرة أخرى وفي أغلبها أمور ستؤدي الى الانقسامات.

حول اللجنة الأمريكية لحرية الأديان الدولية

تعتبر اللجنة الأمريكية لحرية الأديان الدولية وكالة فدرالية ثنائية مستقلة أسسها الكونغرس الأمريكي عام 1998 لرفد الحكومة الأمريكية بالمشورة حول السبل لتحسين حق حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد المعترف به دوليا، كجزء من السياسة الأمريكية للترويج لحقوق الانسان حول العالم، وعليه فان اللجنة غير معنية بحماية أي ديانة بل معنية بحق الوجدان والحرية الدينية كما هو معترف به عالميا في أدوات القانون الدولية.

ان حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد تحمي الأقليات الدينية في المجتمع بالإضافة الى حماية حقوق الأفراد الدينية في المجتمع الأوسع في النقاش ومخالفة التقاليد الحكومية المفروضة. لذا فان الترويج للحرية الدينية وحقوق الانسان ذات العلاقة في الخارج تعتبر حيوية للاهتمامات الاستراتيجية والإنسانية. ويمكن القول ان حرية الدين أو المعتقد من الأعمدة الأساسية للمجتمعات المنتجة والمستقرة والديمقراطية حيث تحترم سيادة القانون وحقوق الانسان وتضمن عاليا. وعند حجب هذه الحرية تتولد أجيال من عدم التسامح والتسلط بالإضافة الى زعزعة استقرار المجتمع. وقد وفرت اللجنة الأمريكية للحريات الدينية الدولية توصيات محددة حول الضمانات الدستورية لحقوق الانسان في أفغانستان والعراق في ضوء الدور المميز للحكومة الأمريكية في هذان البلدان. وقد بنيت هذه التوصيات على المعايير المنصوص عليها في أدوات حقوق الانسان الدولية بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واللتين وقع عليهما كل من

⁴ امتنعت ثمانية دول في الجمعية العامة للأمم المتحدة عن التصويت مع الإعلان: روسيا البيضاء، تشيكوسلوفاكيا، بولندا، السعودية، جنوب أفريقيا، الاتحاد السوفيتي السابق، أوكرانيا، ويوغسلافيا.

العراق وأفغانستان. وقد استشهد البلدان خلال فترة صياغة الدستور إضافة الى المشاركين الدوليين بنماذج ونصوص دستورية تعكس المعايير الدولية لحقوق الانسان. وبينما هناك الكثير من النماذج حول العالم وجدت اللجنة ان هناك ندرة في المواد التي جمعت حول الترتيبات الدستورية في الدول ذات الغالبية المسلمة بما في ذلك الدول التي أعلنت الإسلام دين الدولة الرسمي والتي يمكن ان توفر أمثلة أكثر واقعية وأكثر ايجابية.

وبهدف التأكد فان التطبيق الواقعي للأحكام الدستورية يعتمد على عدد من العوامل المختلفة، بما في ذلك مدى السطوة الحكومية والنظام الحاكم واستقلال القضاء وسهولة وصول الأفراد الى المحاكم وتطبيق المعالجات القضائية. وبهذا الصدد فان النص الدستوري وحده قد لا يعكس بالضرورة الواقع على الأرض وخصوصا في مجال حقوق الانسان. إلا ان النصوص الدستورية، مع ذلك، تبقى من الأهمية بمكان لتحديد معايير الطموحات المستقبلية. فهي تمهد الطريق لإعادة الهيكلة السياسية والقانونية، ولن لم تطبق بالكامل عند تفعيلها تبقى النصوص الدستورية ثابتة كقانون أساسي وكتعبير عن المبادئ الوطنية ويمكن استحضارها من قبل الأجيال المستقبلية التي ترنو الى تحقيق الوعود. وقد أطلق وتبنى موظفو اللجنة في السياسة القانونية هذا التحليل المقارن للنصوص الدستورية: السيد تاد ستانكي – مدير السياسات، والسيد روبرت بليت – محلل السياسات القانونية. وقد هدف التحليل المقارن ليكون نقطة الانطلاق ودعوة الى مزيد من البحث والتقصي لترجمات وتطبيقات هذه النصوص الدستورية وخصوصا في ما يتعلق بتأثيرها العملي على المجتمع، وعلى حماية الحقوق المعترف بها للإنسان.

تأمل اللجنة ومؤلفي هذه الدراسة ان يتبوا آخرون هذه المهمة لتحسين وضع حقوق الانسان وحق حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد، حول العالم.



بريتا بانسال

رئيس اللجنة الأمريكية لحرية الأديان الدولية

I. العلاقة بين الدين والدولة

أ/الإسلام دين دولة

يقدر عدد المسلمين حول العالم بحوالي 1,3 مليار مسلم⁵، وهناك حوالي مليار مسلم من هذا الرقم يعيشون في 44 دولة ذات أغلبية مسلمة حيث يمثل المسلمون أكثر من نصف عدد السكان في أي منها⁶. وهناك ما نسبته 28% من هذه المليار مسلم في تلك الدول يعيشون في 10 دول أعلنت نفسها دولاً إسلامية طبقاً للدستور⁷. وعلى وجه العموم فإن المادة الدستورية التي تعلن فيها الدولة نفسها دولة إسلامية تميز فيها نفسها لتروج دوراً أكبر وأوسع للإسلام في البلاد. ويمكن لهذا الدور ان يعبر عن ذاته بطرق مختلفة كما ان التشعبات العملية للدستور في الدولة إسلامية فهي غير موحدة. كل من دساتير الدول العشرة المذكورة أنفاً يحدد الإسلام ديناً رسمياً لها. وبمعنى آخر فإن كافة الدول الإسلامية أعلنت الإسلام دين الدولة. كما ان هناك 12 دولة أخرى اختارت ان تعلن الإسلام الدين الرسمي للدولة إلا أنها امتنعت عن المضي قدماً بإعلان الدولة على أنها إسلامية. وكما نرى فإن 22 دولة أعلنت الإسلام ديناً رسمياً للدولة وهي تمثل 58% أو حوالي 600 مليون شخص من المليار مسلم الذين يعيشون في دول ذات غالبية مسلمة. وبالنسبة للدول الإسلامية ضمن المجموعة الأصغر، فإن التشعبات في إعلان الإسلام ديناً رسمياً للدولة فهي متغيرة من دولة الى أخرى. فضمن هذه الدول هناك مجموعة من الأحكام القانونية والسياسات والممارسات في المجالات السياسية والاقتصادية والدينية والاجتماعية.

وعلى نقيض هذه الدول التي يبلغ عددها 22 فإن دساتير 11 دولة غالبية سكانها من المسلمين تعرّف عن ذاتها بأنها دولة علمانية ويبلغ عدد سكانها 140 مليون مسلم أو حوالي 13.5% من المليار مسلم حول العالم الدول ذات الغالبية المسلمة. وأخيراً فإن الدول المتبقية وعددها (11) ذات غالبية السكان المسلمة لم توضح صراحة في دساتيرها حول الطبيعة الإسلامية أو العلمانية لها ولم تعلن الإسلام ديناً رسمياً للدولة. وهذه المجموعة من الدول والتي تشمل اندونيسيا، وهي أكبر دولة إسلامية، يعيش 250 مليون مسلم (انظر الجدول أدناه).

⁵ لا يوجد عدد رسمي وحديث لعدد المسلمين حول العالم في كثير من الدول التي خضعت للدراسة أو ان هذا العدد يختلف بشكل كبير. وان الأرقام المذكورة هنا ليست إلا تقديرات في تقرير وزارة الخارجية الأمريكية السنوي حول حرية الأديان الدولية 2004، إلا إذا ذكر غير ذلك، والذي قام بتحضيره قسم الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل التابع للوزارة.

⁶ كافة الدول ذات الغالبية المسلمة في هذه الدراسة باستثناء ماليزيا أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، والتي من أبرز أهدافها الترويج الى التضامن بين الدول الأعضاء – المادة 2 من ميثاق المنظمة في 4 آذار 1972. ورغم ان أعضاء المنظمة يبلغ عددهم 57، إلا ان هناك 44 منهم يفوق عدد المسلمين فيها 50% طبقاً للمعلومات الواردة من وزارة الخارجية الأمريكية.

⁷ هذه الدول هي: أفغانستان، البحرين، سلطنة بروناي، إيران، المالديف، موريتانيا، باكستان، قطر، السعودية، واليمن.

جدول: تحديد الدور الدستوري للدين:

الدول الإسلامية المعلنة	الدول التي فيها الإسلام الدين الرسمي	لا يوجد إعلان دستوري للدين	الدول المعلنة انها علمانية
13. أفغانستان 14. البحرين 15. سلطنة بروناي 16. إيران 17. المالديف 18. موريتانيا 19. عُمان 20. الباكستان 21. المملكة العربية السعودية 22. اليمن	10 الدول الإسلامية المعلنة +: 1. الجزائر 2. بنغلادش 3. مصر 4. العراق 5. الأردن 6. الكويت 7. ليبيا 8. ماليزيا 9. المغرب 10. قطر 11. تونس 12. الإمارات العربية المتحدة	1. ألبانيا 2. لبنان 3. سوريا 4. إندونيسيا 5. جزر القمر 6. جيبوتي 7. غامبيا 8. سيراليون 9. الصومال * 10. السودان ** 11. أوزبكستان	1. بوركينا فاسو 2. شاد 3. غينيا 4. مالي 5. النيجر 6. السنغال 7. أذربيجان 8. كيرغستان 9. طاجيكستان 10. تركيا 11. تركمنستان
عدد السكان المسلمون تقديرا 285.5 مليون أو حوالي 28 % من المسلمين الذين يعيشون في دول ذات أغلبية مسلمة	عدد السكان المسلمون تقديرا (بما في ذلك الدول المعلنة أنها إسلامية) 602.5 مليون أو حوالي 58 % من المسلمين الذين يعيشون في دول ذات أغلبية مسلمة	عدد السكان المسلمون تقديرا 287.5 مليون أو حوالي 28.5 % من المسلمين الذين يعيشون في دول ذات أغلبية مسلمة	عدد السكان المسلمون تقديرا 140 مليون أو حوالي 13.5 % من المسلمين الذين يعيشون في دول ذات أغلبية مسلمة

خارطة:



في وقت كتابة هذه الدراسة لم تتمتع الصومال أي دستور
** في وقت كتابة هذا التقرير كانت الأطراف المتناحرة في السودان تنوي صياغة دستور انتقالي

كما يجب التنويه ان السواد الأعظم من 300 مليون مسلم لا يعيشون في دول أغلب سكانها من المسلمين متواجدين في عدد ضئيل من الدول، خصوصا في الهند، نيجيريا، الصين، روسيا، إثيوبيا وتنزانيا التي تستضيف أكثر من 270 مليون مسلم مجتمعة أو حوالي 90% من هؤلاء الذين يعيشون خارج الدول ذات الأغلبية المسلمة. ويعيش هؤلاء المسلمون ضمن تركيبات دستورية تتميز إما بأنها معلنة علمانية أو صامتة بالإشارة الى دين الدولة.

وضمن إطار المعايير الدولية لحقوق الانسان يجوز للدولة تبني علاقة معينة مع دين الغالبية العظمى من السكان، بما في ذلك تأسيس دين للدولة أخذين في الاعتبار بأن مثل هذه العلاقة لا ينتج عنها انتهاك للحقوق المدنية والسياسية أو تمييز ضد المؤمنين بأديان أخرى أو غير المؤمنين بدين معين. وطبقا للتعليق العام للجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة حول المادة (18) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نرى الآتي:

أن الاعتراف بديانة ما باعتبارها دين الدولة أو الدين الرسمي أو التقليدي، أو باعتبار أن أتباعها يشكلون أغلبية السكان، يجب ألا يؤدي الى أعاقلة التمتع بأي حق من الحقوق المنصوص عليها في العهد بما في ذلك المادتان 18 و 27، كما يجب ألا يؤدي الى أي تمييز ضد أتباع الديانات الأخرى أو الأشخاص الغير مؤمنين بأي دين. وبشكل خاص فإن بعض التدابير التي تميز ضد غير المؤمنين، مثل التدابير التي تقصر الأهلية للعمل في الحكومة على من يدينون بالديانة المهيمنة، أو التي تعطي امتيازات اقتصادية لهؤلاء أو التي تفرض قيودا خاصة على ممارسة ديانات أخرى، تتعارض مع حظر التمييز ألقائم على أساس الدين أو العقيدة ومع ضمان التساوي في التمتع بالحماية المنصوص عليها في المادة 26.⁸

وبصورة مشابهة أقرت المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان ان مجرد وجود دين رسمي للدولة أو وجود كنيسة مهيمنة لا يخالف حق الحرية في الدين أو المعتقد طالما ان الأفراد يتمتعون بحرية ترك هذا الدين أو الكنيسة⁹.

(B/ب) بدائل الاعتراف الدستوري بديانة الدولة

الكثير من دول العالم الإسلامية وغير الإسلامية اعترفت ويشكل خاص بديانة محددة ضمن أطر دستائرها دون الاعتراف بديانة محددة أو كنيسة خاصة أو أي تفريق دستوري ظاهر بين الأديان أو بين المؤمنين بالديانات المختلفة. فعلى سبيل المثال ينص الدستور السوداني على: "ان الإسلام هو دين أغلبية السكان، وان المسيحية والعقائد المختلفة لها من الأتباع عدد لا بأس به"، كما ينص الدستور اليوناني على ان: "الديانة المهيمنة في اليونان هي كنيسة يسوع الشرقية الأرثوذكسية"¹⁰ ويعترف دستور جورجيا "بالدور الخاص البابوية الأرثوذكسية لكنيسة جورجيا"¹¹ بينما يعترف دستور بلغاريا بأن المسيحية الشرقية الأرثوذكسية هي "الدين التقليدي" في البلاد.¹² كما ان

⁸ الفقرة (9) من التعليق العام للجنة حقوق الانسان رقم 22: حق حرية الفكر والوجدان والدين (المادة 18)

⁹ داربي سويدن 1990

¹⁰ المادة 3 (1) الدستور اليوناني 1975 (عدل في 2002)

¹¹ المادة 9 (1) دستور جمهورية جورجيا 1995 (عدل عام 2003)

¹² المادة 13 (3) دستور جمهورية بلغاريا 1991 (عدل عام 2003)

دستور تايلاند يطلب من الدولة "حماية ورعاية البوذية والأديان الأخرى" ¹³ ونرى ان دستور الأرجنتين ينص على ان "الحكومة الفدرالية تدعم مذهب البابوية الرومانية الكاثوليكية" ¹⁴.

وأخيرا تشير بعض الدساتير الى الذات الإلهية أو الى رموز دينية أخرى، إلا أنها رغم ذلك علمانية بطبيعتها. فعلى سبيل المثال ينص دستور إندونيسيا على ان "الدولة مبنية على مبدأ ان لا اله إلا الله" ¹⁵. ان الإشارات الدستورية المختلفة في هذا السياق ينتج عنها عدد مختلف من الممارسات الدستورية التي تميز علاقة دولة ما مع الدين. ولكن في التطبيق قد تساهم بعض هذه العلاقات في مخالفة حق حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد بالإضافة الى مخالفة حقوق أخرى للإنسان.

ج/د) الدور الدستوري لأحكام، أو المبادئ أو الشريعة الإسلامية i. نظرة عامة

تعترف 22 دولة من أصل 44 دولة ذات غالبية مسلمة بدور معين لأحكام أو مبادئ أو الشريعة الإسلامية في دساتيرها، ويشمل هذا 18 من 22 دولة أعلنت الإسلام دين الدولة الرسمي، بالإضافة الى أربع دول أغلبية السكان فيها مسلمة إلا ان دين الدولة الرسمي ليس الإسلام ¹⁶. ونجد انه في الدول التي تأسس للإسلام فيها دور دستوري يختلف هذا الدور وفي بعض الحالات يقتصر على أمور محددة مثل قضايا الأحوال الشخصية أو تأسيس بعض المجالس التي تهدف الى توفير المشورة للحكومة في أمور ذات العلاقة بالدين أو الحياة الدينية.

ii. الإسلام كمصدر تشريع

دساتير بعض الدول بها الإسلام هو الدين الرسمي، بالإضافة الى مصر ودول الخليج، تؤسس قوانين ومبادئ تشريع "على أساس"، "على مبدأ" الشريعة. هذه الممارسة للأعلان عن الشريعة الإسلامية كأساس للتشريع موجود كذلك في دول مثل سوريا والسودان، اللاتي لم تعلن عن دين رسمي.

في العديد من الحالات الأخرى، لا يوجد هناك ارشاد إضافي يتعلق بمسألة أي جسم حكومي، عملية أو آلية، اذا تواجدت من أصله، مسؤول عن تأكيد التوافق بين التشريع والشريعة الإسلامية. إضافة لذلك، العديد من هذه الدساتير نقشل بتوفير تعريف أوسع لمصطلحات مثل "إسلام"، "شريعة"، "مبادئ" أو "تشريعات" الإسلام. وقع الدور في مصر على المحكمة التشريعية العليا وفي البليستان على المحكمة العليا. التشعبات الواردة من تأسيس دور تشريعي للإسلام في الدستور يتفاوت من دولة لدولة، وتحليل هذا الموضوع لا يسهل في نطاق هذا البحث.

iii. أحكام أخرى للاعتراف بالمبادئ الإسلامية

وهناك أمثلة أخرى للطريقة التي يتم فيها ترجمة أو تطبيق ناحية معينة من المبادئ الإسلامية توضح ان هناك ترتيبات مختلفة بهذا الصدد. ففي المادة (3) من دستور أفغانستان الجديد هناك "عبارة من فقرة" تنص على "ان لا قانون يسمو على الدين الإسلامي الحنيف والقيم الواردة هذا الدستور". بالإضافة الى حقيقة انه وضمن إطار هذا الدستور يمكن استخدام الشريعة العادية للحد من

¹³ الباب 73 من دستور مملكة تايلاند 1997

¹⁴ المادة (2) من دستور جمهورية أمة الأرجنتين 1994

¹⁵ المادة 29 (1) دستور جمهورية إندونيسيا 1945 (عدل عام 2002)

¹⁶ الدول الأربع التي تستحضر المبادئ والقانون وفلسفة الفقه الإسلامي في دساتيرها دون إعلائه الدين الرسمي للدولة هي: جزر القمر، غامبيا، السودان وسوريا. والدول الأربع التي أعلنت الإسلام دين الدولة الرسمي ولكنها لا تؤسس دورا إضافيا لمبادئ وقانون وفلسفة الفقه الإسلامي هي: بنغلادش وسلطنة بروناي والمغرب وتونس.

أو فبركة الحقوق الدستورية للأفغان آخذين في الاعتبار ان جملة من هذه الحقوق تخضع "لأحكام القانون" ¹⁷. وبهذا الصدد يطلب الدستور في أفغانستان ان ترجع المحاكم في قراراتها الى "المذهب الحنفي" حيث لا يكون هناك أحكام في الدستور أو في القانون بالنسبة للقضية الواحدة. ¹⁸ أما بالنسبة للدول الأخرى فالمبادئ الإسلامية معترف بها دستوريا إلا أنها غير نافذة بحد ذاتها أو مفعلة قضائيا. فالمادة (18)/الباب 1/ الفقرة (أ) من دستور بنغلادش تنص على "ان الإيمان والنقة المطلقة بالله العظيم هي أساس كل الأفعال"، إلا ان الجزء الثاني من المادة نفسها تنص على ان هذا المبدأ "لا يطبق قضائيا وإن كان جوهريا للحكم في بنغلادش". وينص الدستور في الجزائر على انه لا يسمح للمؤسسات ان تتخبط "بالسلوك المخالف للخلق الأسلامي، وقيم ثورة نوفمبر" ¹⁹. ويدعم هذا الأمر المجلس الإسلامي الأعلى والمرخص دستوريا والذي هو مسئول عن:

أ) ألحث على الاجتهاد وترقيته

ب) أبداء الحكم الشرعي فيما يعرض عليه

ج) رفع تقرير دوري عن نشاطه الى رئيس الجمهورية ²⁰

ان دساتير كل من موريتانيا، وجزر القمر والباكستان تؤسس لهيئات استشارية تقيم القانون والأمور الرسمية الأخرى في ضوء المبادئ الإسلامية ²¹.

iv. مبادئ أخرى تشكل مصدرا للتشريع بالإضافة الى الإسلام أو أنها تشكل أساسا للرفض الدستوري

هناك مبادئ أخرى تؤخذ في بعض الدول على أنها مصادر للتشريع بالإضافة الى الأحكام والمبادئ والشريعة الإسلامية. فعلى سبيل المثال "وبالإضافة الى الأحكام الإسلامية وإجماع الأمة بالاستفتاء" يعترف السودان بأن الدستور والعادات هي مصادر التشريع. ²² وهناك اختلاف في التعبير عن هذه الجملة في المادة (9) من دستور الجزائر والتي تنص على ان "المؤسسات الحكومية تمنع الممارسات التي تتنافى مع الآداب الإسلامية والقيم التي قامت عليها ثورة تشرين الثاني". وبالمقابل فان قانون الإدارة المؤقتة في العراق لا يمهد السبيل فقط الى ان الإسلام هو المرجع في التشريع بل ينص على انه لا يجوز للتشريع مخالفة المبادئ الديمقراطية وضمانات حقوق الإنسان كذلك. وتنص المادة 7/الفقرة (أ) من هذا القانون "للسلام دين الدولة الرسمي ويُعد مصدراً للتشريع ولا يجوز سن قانون خلال المرحلة الانتقالية يتعارض مع ثوابت الاسلام المُجمع عليها و لا مع مبادئ الديمقراطية والحقوق الواردة في الباب الثاني من هذا القانون، ويحترم هذا القانون الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الافراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية". ²³

¹⁷ على سبيل المثال تنص المادة (2) على حرية ممارسة الشعائر الدينية بشرط "ان تكون ضمن حدود أحكام القانون"

¹⁸ المادة 130 من دستور أفغانستان

¹⁹ المادة (9) من دستور الجزائر

²⁰ المواد 171-72 من دستور الجزائر

²¹ هناك المجلس الإسلامي الأعلى حسب ما يقتضي دستور موريتانيا (المادة 94) ومجلس العلماء في دستور جزر القمر ليساعد الحكومة في "اتخاذ قرارات ذات تأثير على الحياة الدينية في البلاد" (المادة 36) ويمهد دستور الباكستان لتأسيس مجلس الأيدولوجيا الإسلامي (المادة 228)

²² المادة (65) في دستور السودان

²³ أقر مؤتمر عقد حديثا عن الإسلام والديمقراطية انه إذا اعترف دستور ما بالأحكام أو المبادئ الإسلامية فانه على لغة الدستور ذات العلاقة: ان تعترف ليس فقط بالمبادئ الرئيسية للإسلام بل بالمبادئ الرئيسية للديمقراطية والتعددية والعدل الاجتماعي وسلطة القانون والالتزامات الدولية للدولة – مركز راند لسياسات آسيا والباسيفيك / الديمقراطية والإسلام في دستور أفغانستان الجديد – مداولات المؤتمر / كانون الثاني 2003.

II. ضمان حق حرية الدين أو المعتقد

أ/أ) أدنى المعايير الدولية للأحكام الدستورية

يمكن استنباط أدنى المعايير الدولية المطلوبة لتحقيق الضمانات الدستورية الفعالة في حق حرية الدين أو المعتقد من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وهي تشمل التالي:

- التطبيق العالمي للجميع كأفراد بغض النظر عن الدين أو المعتقد.
- الحرية في ممارسة الدين أو المعتقد إما فرديا أو من خلال مجموعة، سواء في العلن أو بشكل خاص.
- الحرية في ممارسة كافة الطقوس الدين أو المعتقد بما في ذلك العبادة، والتبشير أو الممارسة أو التقيد بها.
- لا إكراه يقيد حرية تبني أو الإيمان بدين أو معتقد لشخص ما ²⁴ (ومن هذه القيود الدستورية: لا وجود لأحكام تمنح الحرية أو تمنع التمييز على أساس الدين،)
- تحديد حق حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد في قضايا معينة كما ينص عليه القانون الدولي (انظر أدناه)

ب/ب) أدوات حقوق الإنسان الدولية ذات العلاقة

i. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: تنص المادة 18 من الإعلان على التالي:

لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الأعراب عنهما بالتعليم والممارسة وأقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع جماعة²⁵

ii. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: تنص المادة 18 من العهد على التالي:

1. لكل أنسان حق في حرية الفكر والعقيدة والدين يوليه حريه في أخذ أو اعتناق أي دين أو معتقد يختاره وفي الأعراب أستقلالاً أو صحبة وعلناً أم خلوة عن دينه أو معتقده عبادة وممارسة وأقامه للشعائر وتعليماً.

2. لا يجوز إكراه أي أنسان أكرهاها يخل بحريته في أخذ أو اعتناق أي دين أو معتقد يختاره.

²⁴ طبقاً للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة "فإن المادة 18/الباب الثاني من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 24 تمنع الإكراه في تقييد الحرية لتبني أو الإيمان بدين أو معتقد بما في ذلك استخدام التهديد أو الإكراه الجسدي أو فرض العقوبات لإجبار التابعين أو غيرهم للتقيد بمعتقداتهم الدينية والتجمعات الدينية والارتداد عن دينهم أو معتقدتهم أو تغيير دينهم. كما أن السياسات والممارسات التي تحقق ذات الأهداف والفعالية مثل على سبيل المثال تلك السياسات التي تقيد حرية التعليم والرعاية الصحية والتوظيف أو الحقوق المكفولة في المادة 25 (الحقوق السياسية) والأحكام الأخرى الواردة في العهد الدولي تعتبر غير متوافقة مع المادة 18/الباب الثاني. وذات الحماية يتمتع بها التابعون لكافة الديانات والمعتقدات غير الدينية – الفقرة 5/التعليق العام للجنة 22.

²⁵ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي تبنته ونادت به الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول 1948 في قرار 217/أ

3. لا يجوز تقييد حرية الإنسان في الأعراب عن دينه أو معتقده ألا بالقيود التي يقرها القانون وتقييدها حماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الغير وحرياتهم الأساسية.
4. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء والأولياء الآخرين عند وجودهم في تأمين تعليم الأولاد المشمولين بولايتهم وتربيتهم ديناً وخلقاً وفقاً لمعتقداتهم الخاصة.²⁶

ج/ج (C) تطبيق المعايير الدولية في الدول ذات الغالبية المسلمة:

i. الأحكام الدستورية المتوافقة
ان الدول ذات غالبية السكان المسلمة تتمتع بضمانات دستورية لحق حرية الدين أو المعتقد تبدو في ظاهرها متوافقة مع المعايير الدولية (ارجع الى الملحق <ب>)، فعلى سبيل المثال هناك دستوري الباكستان وبنغلادش اللذين ينصا على انه:

"يحق لكل مواطن ضمن حدود القانون والأخلاقيات والنظام ان يبشر ويمارس ويبث دينه"²⁷.
كما يضمن قانون الإدارة الانتقالية في العراق- للعراقي الحق بحرية التنقل في أنحاء العراق كافة، وله الحق بحرية السفر إلى خارجه وبالعودة إليه.²⁸

ii. الأحكام الدستورية غير المتوافقة
وضمن هذا السياق فالعديد من الدول التي يكون فيها الإسلام دين الدولة الرسمي تتمتع بأحكام دستورية بخصوص حق حرية الدين أو المعتقد والتي تبدو في الظاهر غير متوافقة مع كافة المعايير الدولية، وتشمل الأمثلة:

- a) محدودة بالعبادة أو ممارسة الشعائر الدينية²⁹
b) محدودة بديانة أو أكثر أو مجموعة من الأديان³⁰
c) السماح للحد من الحرية الدينية من خلال أي قانون عادي عوضاً عن الحد منها من خلال القيود المسموح بها في القانون الدولي

iii. حرية الدين أو المعتقد حق لكل فرد
تتمتع الدول ذات الغالبية المسلمة بدساتير توضح صراحة ان حق حرية الدين أو المعتقد يجب ان يتمتع به كل فرد أو مواطن. فعلى سبيل المثال يشمل حق هذه الحرية في الباكستان والسنغال "كل مواطن" و"كافة المواطنين"، بينما في إندونيسيا تشمل الأحكام "كافة الأشخاص".³¹

²⁶ تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في قرارها رقم 2200 /أ/ في 16 كانون الأول 1966 وتم تفعيله في 23 آذار 1976.

²⁷ المادة 20/الفقرة 2 من دستور الباكستان، والمادة 41/الباب الأول من دستور بنغلادش المصاغ بطريقة مشابهة
²⁸ المادة 13/الفقرة 2 من قانون الإدارة المؤقت، حيث ان القانون "يضمن كذلك الحقوق الدينية الكاملة لكافة الأفراد في حرية المعتقد الديني والممارسة" ارجع الى المادة 7 / الفقرة أ .

²⁹ على سبيل المثال مصر (المادة 46)، والمغرب (المادة 6)، وأفغانستان (المادة 2)
³⁰ على سبيل المثال تنص المادة 13 من دستور إيران على ان: يعتبر الإيرانيين الزاريين واليهود والمسيحيين الأقليات الدينية الوحيدة المعترف بها والذين يحق لهم ضمن حدود القانون حرية ممارسة شعائرهم وطقوسهم الدينية، وفي دستور أفغانستان فان الاعتراف بالحرية الدينية مقصور على غير المسلمين.

³¹ الباكستان (المادة 20/الفقرة أ) والسنغال (المادة 8) وإندونيسيا (المادة 28/الفقرة و)

ومع ذلك فالكثير من الأحكام الدستورية في العديد من الدول التي أعلن فيها الإسلام دين الدولة الرسمي غير واضحة مما يتيح الفرصة لاحتمال ان المجموعات فقط باستثناء الأفراد تتمتع بالحماية. ان عدم التمكن في توفير الحماية الواضحة للأفراد يعني – طبقا لترجمتها وتطبيقها – بأن المجموعة أو الدولة يجوز لها تحديد أطر معينة في حق حرية الدين أو المعتقد باستثناء الأفراد. وبالنتيجة لا يتمتع الأفراد بالحماية الكاملة في حريتهم في المعارضة للتعاليم الدينية الثابتة.³²

iv. الضمانات الدستورية ضد الإكراه في قضايا المعتقد الديني

وأخيراً، تشمل العديد من الدساتير أحكاماً صممت لحماية الأفراد ضد الإكراه الذي يحد من الحرية للإيمان أو تبني دين معين أو معتقد، بالإضافة الى زيادة الحماية لحرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد. ومن أمثلة الدول التي تتمتع بمثل هذه الدساتير: ألبانيا، بنغلادش، الباكستان، أذربيجان، سيراليون، تركيا، ماليزيا، والسودان.³³ وتغطي هذه الأحكام طيفاً واسعاً من الأمور وعلى وجه العموم تهدف الى حماية الأفراد من إكراههم على:

- المشاركة في ممارسات دينية أو الانضمام الى عضوية مجموعة دينية.
- الكشف عن أو الاعتراف بدين أو معتقد علناً
- تلقي تعليمات أو تعليم ديني لا يتوافق مع دين الفرد
- الأخذ بقسم يخالف دين الفرد
- دفع جزية الهدف من وراء دين يخالف دين الفرد

(D/د) القيود الدستورية على حق حرية الدين أو المعتقد

هناك الكثير من الدول التي أعلنت دستورياً ان الإسلام دين الدولة الرسمي التي إما تفتقر الى ضمانات لحق حرية الدين أو المعتقد أو فيها ضمانات لا تتوافق في ظاهرها مع كافة المعايير الدولية. ومن هذه الدول ليبيا، إيران وعمان. وفي دول مثل مصر والمملكة العربية السعودية فهي تشدد على ان هذه القيود تتبع من موقف الإسلام كدين رسمي للدولة و/أو دور الإسلام أو الشريعة في النظام القانوني.³⁴ ومع ذلك فإن لجنة حقوق الانسان وهي السلطة المخولة مدى الالتزام بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية قد خلصت الى ان القيود المبينة على هذا الأساس تمثل خرقاً للعهد الدولي. فعلى سبيل المثال، عبرت لجنة حقوق الانسان عن قلقها إزاء "التجاوزات ضد حق حرية الدين أو المعتقد في مصر وأدانت "الحظر المفروض على ممارسة شعائر البهائية" وطلبت الى الحكومة ضمان "ان تشريعاتها وتطبيق هذه الشريعة يتوافق مع المادة 18 من العهد الدولي".³⁵

³² العديد من الدول ذات الغالبية المسلمة تتمتع بدساتير لا تحدد الحرية الدين والمعتقد على أنها حرية فردية مثل الجزائر (المادة 36) والبحرين (المادة 22) ومصر (المادة 46)

³³ ألبانيا (المادة 3/24)، بنغلادش (المادة 2/41)، الباكستان (المادة 21)، أذربيجان (المادة 4/71)، سيراليون (المادة 24)، تركيا (المادة 24)، ماليزيا (المادة 2/11)، السودان (المادة 24)

³⁴ إرجع الى لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة "سجل ملخص اللقاء رقم 2048: الأخذ بالتقارير التي سلمتها مصر بخصوص المادة 40 من العهد الدولي، وتقرير السعودية بخصوص المادة 9 من العهد الدولي وتقرير لجنة الأمم المتحدة حول القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري "ملخص اللقاء رقم 1558: الأخذ بالتقارير ووجهات النظر والتعليقات المقدمة من السعودية بخصوص المادة 9 من العهد الدولي في 10 آذار 2003

³⁵ الباب 17 من لجنة حقوق الانسان: الملاحظات النهائية للجنة حقوق الانسان – مصر في 28 تشرين الثاني 2002.

أما في ما يتعلق باليمن فقد طلبت لجنة حقوق الانسان من الحكومة "ضمان ان تشريعاتها والتطبيق تتوافق مع أحكام العهد الدولي وخصوصا في احترام حق الأفراد في تغيير أديانهم"³⁶. كما أضافت اللجنة "فلقها بخصوص التمييز ضد النساء في أمور الأحوال الشخصية وتحديد في ما يتعلق بالزواج والطلاق، بالإضافة الى حقوق وواجبات الزوجة" كما طلبت الى الحكومة ضمان "ان تتمتع المرأة بالمساواة في جميع مناحي الحياة الاجتماعية سواء قانونا أو على أرض الواقع"³⁷. وفي جميع الأحوال يجب التشديد ان الفروقات موجودة في التطبيق بين الأحكام المكتوبة والتطبيق الفعلي لهذه الحقوق. ومن المؤكد ان مخالفة حق حرية الدين أو المعتقد ليست مقصورة على الدول ذات الدين المعلن رسميا، فمثل هذه المخالفات يمكن ان تظهر في بلدان لا ينص فيها الدستور على دين معين أو كنيسة محددة للدولة.³⁸

ان الدول المشار إليها سابقا والتي لها دين معلن دستوريا أو كنيسة معتمدة، عادة ما توفر حماية فعالة ضمن حدود القانون وعلى أرض الواقع لحق حرية الدين أو المعتقد وحقوق الانسان ذات العلاقة - (مثلا: النرويج، الدنمرك وأيسلندا) كما ان الظروف التي تحكم هذه الحماية تكمن في التالي:

- a) ضمانات دستورية أو تشريعية تتوافق مع المعايير الدولية تعزز من حرية الفكر والوجدان والدين أو المعتقد، إضافة الى حقوق الانسان ذات العلاقة والآليات الفعالة لتطبيق هذه الضمانات على أرض الواقع.
- b) منع وتطبيق منع التمييز على أساس الدين أو المعتقد.
- c) التقيد الصارم بسيادة القانون ومعايير حقوق الانسان الدولية بما في ذلك سهولة الوصول الى آليات تطبيق هذه المعايير من خلال المؤسسات الدولية مثل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

و/ع) القيود المسموح بها على حرية إشهار الدين أو المعتقد ضمن القانون الدولي: ضمن المعايير الدولية لا يسمح بأية قيود على حرية "تبني أو الإيمان" بدين معين أو معتقد حسب اختيار الفرد. إن ضمان الحرية من الإكراه في إتباع أو تبني دين أو معتقد معين ولا يجب تقييد حرية الآباء والوصاة القانونيين في ضمان التعليم الديني والأخلاقي³⁹. ومع ذلك فإن الحرية في "إشهار" الدين أو المعتقد قد يكون مقصورا في بعض الحالات طبقا للعهد الدولي /المادة 18 - الفقرة 3، وكما ذكرت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الانسان تحديدا:

- المادة 18/الفقرة 3 من العهد الدولي "تسمح بقيود على حرية إشهار الدين أو المعتقد فقط إن ذكرت هذه القيود في القانون وتعتبر ضرورية لحماية الصالح العام والنظام والصحة والآداب أو حماية الحقوق الأساسية للآخرين.

³⁶ الباب 17 من لجنة حقوق الانسان: الملاحظات النهائية للجنة حقوق الانسان - اليمن في 26 تموز 2002

³⁷ الباب 17 من لجنة حقوق الانسان: الملاحظات النهائية للجنة حقوق الانسان - اليمن في 26 تموز 2002

³⁸ بعد مراجعة تقارير أوزبكستان الدولة العضو قررت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الانسان انه يجب على الحكومة إلغاء التشريع الذي يقضي "بأن تسجل كافة المنظمات والجمعيات الدينية لكي تتمكن من إشهار دينها ومعتقداتها". وإلغاء أحكام القانون الجزائي الذي "يعاقب رؤساء المنظمات الدينية إن لم ينجحوا في تسجيل منظماتهم" كون مثل هذه الأحكام تخالف المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية /الباب 24 / الملاحظات النهائية للجنة حقوق الانسان - أوزبكستان 24 أيار 2001

³⁹ الباب 8 من التعليق العام 22.

- في حالة ترجمة مدى السماح لبنود القيود، يجب على الدول الأعضاء الانطلاق من نقطة الحاجة لحماية الحقوق المصانة في العهد الدولي بما في ذلك حق المساواة وعدم التمييز على جميع الصعد التي شملتها المواد 2+3+26.
- يجب على القيود المفروضة ان تكون ضمن حدود القانون ، كما لا يجب تطبيقها بطريقة تخالف الحقوق المصانة والمذكورة في المادة 18.
- ترى اللجنة ضرورة التطبيق الصارم للفقرة 3 من المادة 18 والتي تنص على انه: لا يجوز فرض قيود على أساس غير واردة في المادة وان كان يجوز السماح بها كقيود على حقوق أخرى ضمن حماية العهد الدولي، مثل الأمن القومي.
- يمكن تطبيق القيود فقط بهدف خدمة أسباب تشريعها، كما يجب ان تكون ذات علاقة مباشرة ومتكافئة بالحاجة الخاصة التي أجازتها. ولا يجوز فرض قيود لأهداف التمييز أو تطبيقها بطريقة تُثَمِّ عن التمييز.
- وتتفهم اللجنة ان مبدأ الأدبيات يستشهد من العادات الاجتماعية والفلسفية والدينية، ولذا فان القيود على حرية إشهار الدين أو المعتقد بهدف حماية الأدبيات يجب ان يكون مبنيًا على مبادئ محددة وليست منبثقة عن عادة واحدة من العادات.⁴⁰

ورغم هذه المبادئ التي حددتها لجنة حقوق الانسان ، إلا ان هناك عدد من الدول ذات الغالبية المسلمة والتي صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تتمتع بأحكام دستورية تسمح بفرض قيود ،في ظاهرها، لا تتوافق مع المعايير الدولية.⁴¹ فعلى سبيل المثال في أفغانستان فإن الحق في إشهار دين معين يعتمد على "أحكام القانون"⁴² والتي قد تفرض قيودا على هذا الحق على أساس يفترق الى التعددية. كما ان الأحكام في دول أخرى تفرض قيودا لا تعترف بها المعايير الدولية بما في ذلك الاعتراف بقائمة محددة من المجموعات الدينية⁴³ ، "والعادات المرعية"⁴⁴، والعادات المرعية⁴⁵ والنظام العام⁴⁶، والنظام المتبع طبقا للقانون والتعليمات⁴⁷، وسيادة الدولة والأمن القومي.⁴⁸

⁴⁰ الباب 45 من التعليق العام للجنة 22.

⁴¹ وفي نفس الوقت هناك قيود معينة لا تتوافق مع وجهة نظر لجنة حقوق الانسان موجودة كذلك في بلدان مثل المالديف والتي لم تصادق على العهد الدولي وينص دستورهما على انه يجوز تقييد حرية الوجدان والتعبير على أساس "حماية تعاليم الإسلام الأساسية" / المادة 25 من الدستور.

⁴² المادة 2 من دستور أفغانستان

⁴³ المادة 13 من دستور جمهورية إيران

⁴⁴ المادة 35 من دولة الكويت

⁴⁵ المادة 2 من دستور ليبيا والمادة 22 من دستور مملكة البحرين

⁴⁶ المادة 14 من دستور الأردن

⁴⁷ المادة 11 من دستور جيبوتي

⁴⁸ المادة 25 من دستور غامبيا والمادة 14 من دستور تركيا

III. الحقوق ذات العلاقة: حرية التعبير، والتضامن والتجمع

A/أ) نظرة عامة:

ان الكثير من المظاهر الدينية والمعتقدية تقع كذلك ضمن نطاق الحقوق ذات العلاقة الخاصة بحرية التعبير والتضامن والتجمع إضافة الى ان حماية حق الدين أو المعتقد تتقدم بتوثيق ضمانات دستورية فعالة للحقوق ذات العلاقة. أما بالنسبة لحرية إشهار الدين أو المعتقد وحقوق حرية التعبير والتضامن والتجمع فهي خاضعة لقيود فقط ضمن حدود معينة ضمن المعايير الدولية مثل تلك الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية "ألا بالقيود التي يقرها القانون وتقضيها حماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الاداب العامة أو حقوق الغير وحررياتهم الأساسية".

B/ب) تطبيق الحقوق ذات العلاقة

في العديد من الدول حيث يكون الإسلام الدين الرسمي للدولة تنص الأحكام الدستورية على ان حقوق حرية التعبير والتضامن والتجمع يمكن ان تحدد بأي تشريع أو قانون عادي عوضا عن تقييدها بطروف معينة ضمن نطاق القانون الدولي⁴⁹. إلا انه وفي بعض الدول الأخرى التي تعتنق الإسلام كدين رسمي للدولة فلديها أحكام دستورية تحاكي في الظاهر المعايير الدولية⁵⁰. ومن ضمن حقوق الإنسان التي تمت الإشارة إليها سابقا نجد ان حرية الدين أو المعتقد ذات علاقة وطيدة بعلاقة التعبير، فعلى سبيل المثال نجد ان القيام بجريمة التجديف (على الله) وجرح الشعور الديني قد تتضارب مع حق حرية التعبير. فهذا النوع من القوانين "يمكن استخدامه لضد التعبير عن المعتقد الديني أو الرأي في القضايا الدينية التي تعتبر خاطئة أو أنها تنفقد الى الشعبية عند المجموعات الدينية الأخرى وخصوصا لدى المجموعة الدينية المسيطرة"⁵¹. وخارج إطار هذه الدراسة نجد ان التحليل الشائك لكيفية معالجة هذه التضاربات في الواقع أمرا ضروريا لتحديد مدى حرية الدين أو المعتقد في دولة معينة.

⁴⁹ على سبيل المثال الباكستان في المادة 19 والتي تخضع حرية التعبير ضمن حريات أخرى لأي قيود معقولة ضمن القانون في سبيل مصلحة الإسلام، والبحرين في المادة 23 مع عدم المساس باسس العقيدة الاسلامية ووحدة الشعب، وبما لا يثير الفرقة او الطائفية. واليمن في المادة 41 التي تنص على انه يجب على الدولة ضمان حرية الفكر والتعبير اللفظي أو الخطي أو التعبيري كما ينص القانون.

⁵⁰ على سبيل المثال الجزائر في المادة 36 وبنغلادش في المادة 41.

⁵¹ تاد ستانكي "الاديان الجديدة وحرية تغيير الدين ضمن قانون حقوق الإنسان الدولي" 1999

IV. المساواة ومنع التمييز

A/ نظرة عامة

في الكثير من دساتير الدول ذات الغالبية المسلمة هناك أحكام تعالج التالي:

- a) المساواة أمام القانون
- b) مساواة الحقوق والحريات (بما في ذلك في بعض الحالات أحكام محددة للحقوق المتساوية للرجال والنساء)
- c) عدم التمييز في الحقوق أو الفعاليات الرسمية الأخرى على أساس، ضمن أمور أخرى، الدين أو النوع الاجتماعي.

B/ب) الأحكام الدستورية بخصوص المساواة وعدم التمييز التي تحاكي المعايير الدولية
لم تتوق كافة الدول التي أعلنت الإسلام دين الدولة الرسمي لجعل المساواة خاضعة للشريعة الإسلامية. فالعديد من هذه الدول لديها أحكام المساواة التي تعكس المعايير الدولية⁵². فعلى سبيل نجد ان المادة 12 من قانون العراق المؤقت يضمن ان:

"العراقيون كافة متساوون في حقوقهم بصرف النظر عن الجنس أو الرأي أو المعتقد أو القومية أو الدين أو المذهب أو الأصل، وهم سواء أمام القانون. ويُمنع التمييز ضد المواطن العراقي على أساس جنسه أو قوميته أو ديانته أو أصله. ولهم الحق بالأمن الشخصي وبالحياء والحريّة، ولا يجوز حرمان أي أحد من حياته أو حريته إلا وفقاً لإجراءات قانونية. إن الجميع سواسية أمام القضاء."

ينص دستور سلطنة عُمان على ان "المواطنون جميعهم سواسية امام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الاصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو المذهب أو الموطن أو المركز الاجتماعي".⁵³ وينص السياق ينص الدستور الجزائري على ان "كل المواطنين سواسية أمام القانون. ولا يمكن أن يندرج بأي تمييز يعود سببه الى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي".⁵⁴ أما بعض الدساتير في الدول ذات الغالبية المسلمة فهي تتخطى ذلك في التشديد على حق المساواة والحماية من التمييز. فعلى سبيل المثال يضمن الدستور في سوريا "تكفل الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية" وينص كذلك على ان "المواطنون متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات"⁵⁵. وبالمثل فإن دستور جمهورية تشاد يضمن "ان التشابيين من أي نوع اجتماعي لهم ذات الحقوق والواجبات" كما ينص

⁵² طبقاً للجنة حقوق الإنسان فإن التمييز، كما هو وارد في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، "يجب ان يفهم على انه يتم عن أي تمييز أو تقييد أو تفضيل مبني على أي أساس مثل العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي وخلافه أو الأصل الاجتماعي أو الملكية أو مكان الولادة والتي تهدف الى أو تؤثر أو تنفي أو تعطل الاعتراف والتمتع وممارسة كافة الأشخاص بالتساوي بجميع الحقوق والحريات". وضمن هذا السياق فإن اللجنة تنص كذلك على ان المادة 26 من العهد الدولي (الحماية المتكافئة) لا "تكرر الضمان المنصوص عليه في المادة 2 فقط بل تشترط الحق الذاتي بحد ذاته، فهي تمنع التمييز في القانون أو في أي مجال تنظمه أو تقوم بحمايته السلطات الرسمية" / الباب 7 + 12.

⁵³ دستور عمان/ المادة 17

⁵⁴ دستور الجزائر/ المادة 29

⁵⁵ الدستور السوري/ المواد 45 + 25

على "ان الجميع متساوون أمام القانون دون تمييز على أساس الأصل أو العرق أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو المكانة الاجتماعية" ⁵⁶.

ج/ج) القيود الدستورية وغيرها على حق المساواة وعدم التمييز

هناك على الأقل خمسة دساتير في الدول التي أعلنت الإسلام ديناً رسمياً للدولة، بما في ذلك مصر والبحرين، تجعل من المساواة وبصورة جلية خاضعة الى المبادئ الإسلامية أو طبقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية حول التعامل مع الرجال والنساء. ⁵⁷ وان تفويض المساواة بهذه الطريقة قد يخضع النساء الى المعاملة التمييزية ضمن القانون والممارسة وخصوصاً بالنسبة لقضايا الأحوال الشخصية مثل الزواج والطلاق والإرث. ومن الطبيعي أن مثل هذه الأمور لا تثار في الدول العلمانية حيث يتم التعبير عن مبدأ المساواة دون قيود.

ومع ذلك فان دساتير بعض الدول ذات الغالبية المسلمة تنص على استثناءات من الأحكام العامة لعدم التمييز لقضايا الأحوال الشخصية مثل التبنّي والزواج والطلاق ⁵⁸ أو أنها تحدد تطبيق المساواة في أمور معينة ⁵⁹ أو أنها لا تعالج قضايا المساواة والتمييز بتاتا. ⁶⁰ وأخيراً، فبعض الدساتير في الدول ذات الغالبية المسلمة تقصر الخدمة الحكومية على المواطنين المسلمين وخصوصاً في المناصب التنفيذية. ويمكن الوصول الى هذا عن طريق قسم إسلامي أو التصريح بأنه لا يجوز لغير المسلم تبوء مثل هذه المناصب. فعلى سبيل المثال فان مناصب الرئيس ونائب الرئيس ورئيس الوزراء ومجلس الشيوخ والوزراء الآخرين يجب عليهم الإدلاء بالقسم التالي: " أقسم بالله العظيم ان ألتزم بتعاليم القرآن الكريم وسنة الرسول محمد" ⁶¹ وبالمقابل نرى الدستور في تونس ينص على ان "الترشح لمنصب رئيس الجمهورية حق لكل تونسي غير حامل لجنسية اخرى، مسلم مولود لآب ولام وجد لآب ولام تونسيين وكلهم تونسيون بدون انقطاع." ، وفي سوريا " دين رئيس الجمهورية الاسلام." ، وفي الباكستان "لا يحق لغير المسلم الترشح لاختياره رئيساً" ⁶². وفي دول أخرى ذات الغالبية المسلمة، يجب الأخذ بالقسم الإسلامي قبل السماح له بتبوء المنصب الحكومي. وقد يتضح هذا التقييد أكثر في أشكال محددة حيث ان ممارسة مذهب إسلامي معين هو الأساس، وعادة في صالح فئة مسلمة معينة، كشرط لإسلام منصب سياسي. فعلى سبيل المثال في جمهورية المالديف "يحق للمرء التأهل لمنصب الرئيس إذا كان مسلماً سُنّياً" وفي بروناي "لا يجوز تعيين شخص ما في منصب رئيس الوزراء إلا إذا كان من بروناي مالاي، مسلماً ويتبع المذهب الشافعي" ⁶³.

⁵⁶ دستور تشاد / المواد 13 + 14

⁵⁷ دستور البحرين/ المادة 5 – الفقرة (ب) ودستور مصر / المادة 11، دستور إيران / المادة 20-21، دستور السعودية / المادة 8، والدستور اليمني/المادة 31

⁵⁸ سيراليون/ المادة 27 (4)(د) ، ودستور غامبيا/المادة 33 (5)(ت)

⁵⁹ على سبيل المثال تنص أحكام الدستور المغربي على ان الرجال والنساء لهم ذات الحقوق السياسية/المادة 8 بينما دستور أنريجان من الوضوح بمكان بحيث ينص على ان الرجال والنساء لهم نفس الحقوق والحريات/المادة 25

⁶⁰ على سبيل المثال دستور بروناي

⁶¹ دستور اليمن/المادة 159

⁶² دستور تونس/المادة 40 ، دستور سوريا/المادة 3 (1)، دستور الباكستان/المادة 41 (2)

⁶³ دستور المالديف/المادة 34 (أ)، ودستور بروناي/المادة (5)4

V. القانون الدستوري السلطة الأعلى، علاج خرق الحقوق، ومراجعات

أ/أ) عدم صلاحية القوانين التي لا تحاكي الحقوق الأساسية
تحتوي دساتير على الأقل ثلاثة دول ذات الغالبية المسلمة التي أعلنت الإسلام الدين الرسمي للدولة بما في ذلك قانون إدارة العراق المؤقت، على أحكام لا تتوافق مع الحقوق الأساسية غير المنصوص عليها في الدستور⁶⁴. يحق فعلى سبيل المثال، تنص المادة 26 من دستور بنغلادش على التالي:

- 1) تلغى كافة القوانين غير المتوافقة مع الأحكام (حول الحقوق الرئيسية) على حسب درجة عدم التوافق مع بدء تطبيق هذا الدستور.
- 2) لن تسن الدولة أي قانون غير متوافق مع أحكام هذا للجزء وان أي قانون شرع من قبل يصبح لاغيا بدرجة عدم توافقه.

كما ينص الدستور الباكستاني على ضمانات لحماية الحقوق الأساسية في المادة (8):

- 1) يلغى أي قانون أو عادة أو تطبيق يتمتع بالمساندة القانونية ولكنه لا يتوافق مع الحقوق المنصوص عليها في هذا الجزء (حول الحقوق الأساسية) بدرجة عدم التوافق.
- 2) لا يجوز للدولة سن أي قانون لا يتوافق مع هذه الأحكام ويلغى على درجة عدم التوافق.⁶⁵

وبصورة عامة فإن دساتير العديد من الدول ذات الغالبية المسلمة تنص على سطوة الدستور على القوانين والتعليمات الأخرى وتؤسس لمحكمة دستورية أو هيئة رسمية أخرى تقيم توافق القوانين مع الدستور، بما في ذلك ضمانات حقوق الإنسان. وان حكم ماليزيا في سطوة الدستور لا يمكن القول بأنها متناهية الإفصاح مثل تلك في بنغلادش، إلا أنها تنص على ان الدستور:

"هو القانون الأعلى للإتحاد وأن أي قانون تقرر لا يتوافق مع هذا الدستور يصبح لاغيا بناء على درجة عدم التوافق"⁶⁶

ب/ب) الحقوق المعترف بها دستوريا تتقدم على القوانين العادية
لا ترسخ الكثير من الدساتير السطوة لضمانات حقوق الإنسان وبالنتيجة ففي بعض المواقف يمكن لهذه الضمانات ان تخلف القانون العادي للتشريع. وكما أسلفنا سابقا فإن دستور أفغانستان الجديد يسمح بالتشريع العادي، ظاهريا، لتقييد أو تضخيم حقوق الأفراد الأساسية، أما الدول الأخرى ذات الأحكام المماثلة فهي تشمل السنغال واليمن وإيران.⁶⁷

⁶⁴ هذه الدول هي: بنغلادش، الباكستان والمالديف (المادة 31)

⁶⁵ يجب الأخذ بعين الاعتبار ان الدستور في الباكستان يشرع محكمة شرعية فدرالية تحدد ما إذا قانون أو تشريع ما متوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية كما نص عليها القرآن الكريم وسنة النبي محمد، وإذا كان متوافقا مع ما سبق فإنه يدخل حيز التنفيذ في اليوم الذي قرره المحكمة (المادة 203)

⁶⁶ المادة 4 (1) ماليزيا

⁶⁷ دستور السنغال/المادة 8، دستور اليمن/المادة 41، دستور إيران/المادة 13

ج/ع) مراجعة الدستورية قد ينم عن توافق التشريع مع الإسلام

في الدول التي نجد فيها المبادئ الإسلامية والقانون والتشريع مؤسسة في الدستور على أنها الأساس أو عماد التشريع، قد يكون لهيئة قضائية أو سلطة أخرى ذات نفوذ الحق في تقييم دستورية القوانين ولها الحق كذلك في مراجعة التشريع للتأكد من توافقه مع التعاليم الإسلامية، ومن الأمثلة الرئيسية المحكمة الدستورية العليا في مصر والتي بالإضافة إلى مهامها في تطبيق حقوق الإنسان المعترف بها دستوريا فهي مكلفة بترجمة أحكام الدستور التي تنص على "مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع"⁶⁸ وفي قانون الإدارة المؤقت للعراق نجد "السلام دين الدولة الرسمي ويُعد مصدراً للتشريع" وتنص المادة 44 /الباب الثاني (2) تؤسس بالمحكمة الفدرالية العليا على أنها: "الاختصاص الحصري والاصيل، وبناءً على دعوى من مدعٍ أو بناءً على إحالة من محكمة أخرى، في دعاوى بأن قانوناً أو نظاماً أو تعليمات صادرة عن الحكومة الاتحادية أو الحكومات الإقليمية أو إدارات المحافظات والبلديات والإدارات المحلية لا تتفق مع هذا القانون."

وكمثال آخر نجد أن دستور أفغانستان الجديد ينص على أن "لا قانون يخالف دين الإسلام الحنيف والمبادئ التي نص عليها الدستور"⁶⁹ ويعطي محكمة العدل العليا السلطة لمراجعة توافق التشريع مع الدستور بشرط أن تتم هذه المراجعة "بناءً على طلب من الحكومة أو/و المحاكم"⁷⁰. وكما أسلفنا فإن دستور أفغانستان يتطلب كذلك من المحاكم تطبيق المذهب الحنفي حيث يغيب الدستور والقانون.

د/د) معالجة خرق الحقوق المعترف بها دستوريا

تنص بعض الدساتير صراحة على العلاج بخصوص خرق الحقوق المعترف بها دستوريا بما في ذلك التجاوزات التي يقوم بها المسؤولين الحكوميين. ففي تركيا "يحق لكل فرد تم خرق حقوقه وحرياته أن يطلب التجاوب السريع للسلطات المعنية" و "يتوجب على الحكومة أن تذكر في وثائقها العلاجات القانونية والأشخاص المسؤولين وأوقاتهم"⁷¹، هذا وينص دستور السودان بشكل شبيه على التالي:

"كل من تمت الإساءة إليه واستنفذ كافة طرق الشكوى للجهات المسؤولة والتنفيذية يحق له الشكوى إلى المحكمة الدستورية لحماية حقوقه وحرمة وحقوقه المذكورة في هذا الجزء ويحق للمحكمة الدستورية ضمن هذا السياق أن تلغي أي قانون أو تعليمات تتعارض مع الدستور وتعيد الحق إلى المشتكي وتعويضه عن الأضرار التي لحقت به".

كما أن دساتير كل من ألبانيا وأذربيجان وبنغلادش توفر مثل هذه العلاجات.⁷²

و/ع) القيود على مراجعات محددة في الدستور

من الأحكام الأخرى الموجودة في عدد من الدساتير التي تسعى إلى ترسيخ عوامل محددة ومعرفة للحكومة عن طريق منع التعديل. في بعض الأحيان، مثل تشاد، تضمن هذه الأحكام المحمية الطبيعة العلمانية للدولة والحقوق الأساسية للمواطنين، وينص الدستور في تشاد على التالي:

⁶⁸ دستور مصر/المادة 2

⁶⁹ دستور أفغانستان/المادة 3

⁷⁰ دستور أفغانستان/المادة 121

⁷¹ دستور تركيا/المادة 40

⁷² ألبانيا/المادة 4، أذربيجان/المادة 60، بنغلادش/المادة 44

لا يجوز البدء بأية عملية للمراجعة أو متابعتها ان كانت تتداخل مع:

- وحدة الأراضي أو الاستقلال أو الوحدة الوطنية

- طبيعة الجمهورية للدولة ومبدأ توزيع السلطات والعلمانية

- الحريات والحقوق الأساسية للمواطنين⁷³

وبالمقابل نجد منع المراجعة موجود في دساتير الكثير من الدول التي أعلن فيها الإسلام ديناً رسمياً للدولة والذي يحمي الطبيعة الإسلامية للدولة، فمثلاً ينص دستور جمهورية إيران على التالي:

"ان محتوى المواد الدستورية ذات الصبغة الإسلامية للنظام السياسي تشكل الأساس لكافة الأحكام والتعليمات طبقاً للعقيدة الإسلامية، والالتزام الديني وأهداف الجمهورية الإسلامية الإيرانية بينما لا يجوز تغيير الديانة الرسمية للجمهورية وهي الإسلام".⁷⁴

وأخيراً يوضح دستور الجزائر بأن كلا من الحقوق الأساسية والإسلام كدين رسمي للدولة قد يعتبران من مزايا الدولة الضرورية والتي لا يمكن ان تخضع للمراجعة. فالنص الدستوري يرى "لا يمكن أي تعديل دستوري أن يمس الإسلام باعتباره دين الدولة أو الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن".⁷⁵

⁷³ دستور تشاد/المادة 225

⁷⁴ دستور إيران/المادة 177، ودستور المغرب/المادة 106

⁷⁵ دستور الجزائر /المادة 178 (3) + (5)

VI. الرجوع الى الاتفاقات الدولية وأدوات حقوق الإنسان

(A/) نظرة عامة

يمكن حماية حق حرية الدين أو المعتقد عن طريق المراجع الدستورية لأدوات حقوق الإنسان الدولية بما في ذلك اتفاقيات حقوق الإنسان التي وقعت عليها دولة معينة. ان تطبيق حماية حقوق الإنسان الدولية، ان تم اعتبارها جزءا من القانون المحلي للدولة ويمكن تطبيقها في المحاكم أو عن طريق سبل أخرى، يمكن ان تساند أحكاما دستورية أخرى حول حقوق الإنسان.

(B/ب) المسؤوليات الايجابية أو المرجع العام لأدوات حقوق الإنسان الدولية

ان دساتير الدول ذات الغالبية المسلمة تعالج وبطرق مختلفة وثائق حقوق الإنسان مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقات الدولية الأخرى التي وقعت عليها دولة ما بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويمكن لبعض هذه الدساتير ان تملك الالتزام الإيجابي للتقيد بأدوات محددة لحقوق الإنسان الدولية. فعلى سبيل المثال يعلن الدستور الجديد في أفغانستان ضمن المادة (7) بأنه على الدولة " الالتزام بميثاق الأمم المتحدة، والاتفاقات الدولية، والعهد الدولي التي وقعتها أفغانستان والإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وبالمثل نجد المادة (6) من دستور اليمن تنص على انه "يجب على الدولة الالتزام بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وميثاق جامعة الدول العربية والنظم العالمية للقانون الدولي".

ان الدول التي تفنقر الى أي نوع من الالتزام الإيجابي للتقيد بأدوات حقوق الإنسان الدولية يمكنها مع ذلك الإشارة بشكل عام الى " ومراعاة المواثيق والمعاهدات الدولية والاقليمية وقواعد القانون الدولي المعترف بها بصورة عامة وبما يؤدي الى اشاعة السلام والامن بين الدول والشعوب".⁷⁶، أو تبني مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه⁷⁷ أو احترام المواثيق والعهد الدولي التي تكون طرفا فيها.⁷⁸ ويمكن لبعض الدساتير الأخرى ان تلمح الى هذه الوثائق في مقدماتها⁷⁹ بينما لا يشير الآخرون نهائيا الى أي من الوثائق والعهد الدولية.

(C/ج) العهود الدولية في القانون المحلي

ان دساتير بعض الدول الإسلامية الرئيسة تنص على ان الاتفاقية الدولية والتي صادقت عليها الدولة تملك قوة القانون. ففي بعض هذه الدول نجد انه بالإضافة الى المصادقة هناك ضرورة التفعيل من قبل السلطة التشريعية لكي تحصل الاتفاقية علة قوة القانون، ومثال على ذلك مصر وتشاد.⁸⁰

⁷⁶ دستور عُمان/المادة 10

⁷⁷ دستور الجزائر/المادة 28

⁷⁸ دستور قطر/المادة 6

⁷⁹ مثلاً لبنان، غينيا ومالي

⁸⁰ تشاد/المادة 222 ومصر/المادة 151

VII. ملحق

(A/1) جدول (1): العلاقة بين الدين والدولة الأحكام الدستورية (حسب المنطقة)⁸¹

الصياغة الدستورية	هل الإسلام مصدر التشريع؟	الإسلام دين الدولة؟	دولة إسلامية أو علمانية؟	نسبة السكان المسلمين	البلد
المادة 2 الإسلام دين الدولة المادة 9 لا يجوز للمؤسسات ان تقوم بما يأتي : - الممارسات الاقسطاعية، والجهوية، والمحسوبية. - اقامة علاقات الاستغلال والتبعية. - السلوك المخالف للخلق الاسلامي وقيم ثورة نوفمبر. المادة 171 يؤسس لدى رئيس الجمهورية مجلس اسلامي اعلى، يتولى على الخصوص ما يأتي : - الحث على الاجتهاد وترقيته. - ابداء الحكم الشرعي فيما يعرض عليه. - رفع تقرير دوري عن نشاطه الى رئيس الجمهورية. المادة 178 لا يمكن اي تعديل دستوري ان يمس : 2 - النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية. 3 - الاسلام باعتباره دين الدولة. 5 - الحريات الاساسية وحقوق الانسان والمواطن.	لا	نعم		99%	الجزائر ⁸²
المادة 1 A- مملكة البحرين عربية اسلامية مستقلة ذات سيادة تامة، شعبها جزء من الامة العربية، واقليمها جزء من الوطن العربي الكبير، ولا يجوز التنازل عن سيادتها او التخلي عن شيء من اقليمها.	نعم	نعم	إسلامية	98%	البحرين ⁸³

⁸¹ جميع الاستشارات الدستورية مأخوذة من الطبعة الحديثة لكتاب ألبرت بلوستاين وجيسبرت فلاتز (مساتير الدول في العالم)

⁸² <http://www.pogar.org/themes/constitution.asp>

⁸³ دستور مملكة البحرين كما صادق عليه صاحب العظمة الملك حمد بن عيسى آل خليفة في 14 شباط 2002. <http://www.pogar.org/themes/constitution.asp>

البلد	نسبة السكان المسلمين	دولة إسلامية أو علمانية ؟	الإسلام دين الدولة؟	هل الإسلام مصدر التشريع؟	الصياغة الدستورية
					المادة 2 دين الدولة الاسلام، والشرعية الاسلامية مصدر رئيسي للتشريع، ولغتها الرسمية هي اللغة العربية. المادة 5 B. تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الاسرة وعملها في المجتمع، ومساواتها بالرجال في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية دون اخلال باحكام الشريعة الاسلامية. D. المبررات حق مكفول تحكمه الشريعة الاسلامية المادة 120 C. لا يجوز اقتراح تعديل المادة الثانية في هذا الدستور، كما لا يجوز اقتراح تعديل النظام الملكي ومبدأ الحكم الوراثي في البحرين باي حال من الاحوال، وكذلك نظام المجلسين ومبادئ الحرية والمساواة المقررة في هذا الدستور.
مصر ⁸⁴	90%		نعم	نعم	المادة 2 الاسلام دين الدولة ، واللغة العربية لغتها الرسمية ، ومبادئ الشريعة الاسلامية المصدر الرئيسي للتشريع.
يران ⁸⁵	99%	إسلامية	نعم	نعم	المادة 1 شكل الحكومة في ايران هو اسلامي جمهوري يصادق عليه الشعب الإيراني على أساس إيمانهم الثابت بسيادة الحق والعدالة القرآنية المادة 2 الجمهورية الإسلامية هو نظام مبني على الإيمان بالتالي: - لا إله إلا الله (كما ورد في الآية: إنه الله لا إله إلا هو)، وسلطته المطلقة وحقه في التشريع وضرورة التسليم بأوامره. - الوحي الإلهي ودوره الأساسي في سن القوانين المادة 4 كافة القوانين المدنية والجزائية والمالية والاقتصادية والإدارية والثقافية والعسكرية والسياسية والقوانين الأخرى يجب ان تبنى على الإسلام. وينطبق هذا المبدأ دون استثناء وبصورة عامة على كافة مواد الدستور وعلى كافة القوانين والتعليمات الأخرى، ويعتبر

⁸⁴ دستور جمهورية مصر العربية 1971 (تعديلاته 1980). <http://www.pogar.org/themes/constitution.asp>.

⁸⁵ دستور جمهورية ايران الإسلامية 1979 (تعديلاته علم 1989)

البلد	نسبة السكان المسلمين	دولة إسلامية أو علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	هل الإسلام مصدر التشريع؟	الصياغة الدستورية
					الفقهاء مجلس الأمناء قضاة في هذا الأمر. المادة 12 دين الجمهورية الإيرانية هو الإسلام ومذهب الجعفرية الثاني عشر ويبقى هذا المبدأ ثابتاً أمد الدهر. المذاهب الإسلامية الأخرى بما في ذلك الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي والزندي تحظى بكامل الاحترام ويتمتع أتباعها بحرية ممارسة شعائرهم طبقاً لقوانين مذهبهم. وتتمتع هذه المذاهب بالاعتراف ويتمتع أتباعها بحرية ممارسة شعائرهم طبقاً لقوانين مذهبهم. وتتمتع وأموال النقاضي ذات العلاقة في المحاكم. وفي محافظات البلاد حيث يتبع المسلمون أيّاً من هذه المذاهب الفقهية ويمثلوا الأغلبية تصبح التعليمات المحلية ضمن نطاق سلطة المجالس المحلية متوافقة مع المذهب المعني دون التعدي على حقوق التابعين للمذاهب الأخرى. المادة 170 يجب على قضاة المحاكم الامتناع من تنفيذ الأنظمة والتعليمات الحكومية التي تتناقض مع القوانين والأعراف الإسلامية. المادة 177 تعتبر محتويات المواد الدستورية ذات العلاقة بالطبيعة الإسلامية للنظام السياسي هي أساس كل القوانين والأحكام طبقاً للإسلام والتبعية الدينية وأهداف الجمهورية الإيرانية والطبيعة الديمقراطية للحكومة وولاية الأمر وإمامة الأمة، ويعتبر الإسلام (دين الدولة الرسمي) والمذهب (الجعفري) ثابتين.
العراق 1925 ⁸⁶			نعم	في بعض الأمور	المادة 13 الإسلام هو دين الدولة المادة 76 لا يحق لغیر المحاكم الشرعية التعامل والنظر في قضايا الأحوال الشخصية للمسلمين والأفعال ذات العلاقة بإدارة مؤسسات الوقف الإسلامي
العراق 2004 ⁸⁷ قانون الإدارة المؤقت	97%		نعم	نعم	المادة 3 (القانون الأعلى) (A) إن هذا القانون يعد القانون الأعلى للبلاد ويكون ملزماً في أنحاء العراق كافة، وبدون استثناء. ولا يجوز تعديل هذا القانون إلا بأكثرية ثلاثة أرباع أعضاء الجمعية الوطنية، وإجماع مجلس الرئاسة، كما لا يجوز إجراء أي تعديل عليه من شأنه أن ينتقص بأي شكل من الأشكال من حقوق الشعب العراقي المذكورة في الباب الثاني أو أن يمدد أمد المرحلة الانتقالية إلى ما بعد

⁸⁶ دستور مملكة العراق 1925، الوثائق البريطانية والغربية الأخرى 1926/الجزء 1/المرجع 23 لندن 1931-383-402
⁸⁷ قانون الإدارة المؤقت في العراق في الفترة الانتقالية/ 8 آذار 2004 . AL-arabic.html . T/AL-arabic/government/iraq-iraq.cpa/www

البلد	نسبة السكان المسلمين	دولة إسلامية أو علمانية ؟	الإسلام دين الدولة ؟	هل الإسلام مصدر التشريع ؟	الصياغة الدستورية
					المدد المذكورة في هذا القانون، أو يؤخر إجراء الانتخابات لجمعية جديدة أو يقلل من سلطات الأقاليم والمحافظات أو من شأنه أن يؤثر على الإسلام أو غيره من الأديان والطوائف وشعائرها. المادة 7 (الدولة، الدين، حرية الدين، الأمة العربية) A) السلام دين الدولة الرسمي ويُعد مصدراً للتشريع ولا يجوز سن قانون خلال المرحلة الانتقالية يتعارض مع ثوابت الإسلام المجمع عليها و لا مع مبادئ الديمقراطية والحقوق الواردة في الباب الثاني من هذا القانون، ويحترم هذا القانون الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية.
الأردن ⁸⁸	95%		نعم	في بعض الأمور	المادة 2 الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية . المادة 104 تقسم المحاكم الدينية الى : 1- المحاكم الشرعية . 2- مجالس الطوائف الدينية الأخرى . المادة 105 للمحاكم الشرعية وحدها حق القضاء وفق قوانينها الخاصة في الأمور الآتية : 1- مسائل الأحوال الشخصية للمسلمين . 2- قضايا الديات إذا كان الفريقان كلاهما مسلمين أو كان أحدهما غير مسلم ورضي الفريقان أن يكون حق القضاء في ذلك للمحاكم الشرعية . المادة 106 تطبق المحاكم الشرعية في قضائها أحكام الشرع الشريف . المادة 108 مجالس الطوائف الدينية هي مجالس الطوائف الدينية غير المسلمة التي اعترفت أو تعترف الحكومة بأنها مؤسسة في المملكة الأردنية الهاشمية.
الكويت ⁸⁹	85% من القاطنين		نعم	نعم	المادة 2 دين الدولة الاسلام، والشريعة الاسلامية مصدر رئيسي للتشريع.

⁸⁸ دستور المملكة الأردنية الهاشمية 1952 (المعدل عام 1984) . <http://www.pogar.org/themes/constitution.asp>

⁸⁹ دستور دولة الكويت عام 1962

البلد	نسبة السكان المسلمين	دولة إسلامية أو علمانية ؟	الإسلام دين الدولة؟	هل الإسلام مصدر التشريع؟	الصياغة الدستورية
لبنان ⁹⁰	%70		لا	لا	المادة 18 الملكية الخاصة مصونة، فلا يمنع احد من التصرف في ملكه الا في حدود القانون، ولا ينزع عن احد ملكه الا بسبب المنفعة العامة في الاحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه، ويشترط تعويضه عنه تعويضا عادلا والميراث حق تحكمه الشريعة الإسلامية.
ليبيا	%97		نعم	نعم	تشكيل الدستور في 11 كانون أول 1969 المادة 2 الإسلام هو دين الدولة واللغة العربية هي اللغة الرسمية. تحمي الدولة الحرية الدينية بما ينطبق مع العادات السائدة. المادة 8 الإرث حق تحكمه الشريعة الإسلامية
المغرب ⁹¹	%99		نعم	لا	المادة 6 الإسلام هو دين الدولة ويضمن للجميع حرية العبادة المادة 19 يضمن الملك مراعاة بالإسلام والدستور ويكون حامي الحقوق والحريات للمواطنين والمجموعات الاجتماعية والتجمعات المادة 106 ان النظام الملكي للدولة بالإضافة الى الأحكام ذات العلاقة بالإسلام لا يجوز ان تخضع الى أي مراجعة دستورية.
عمان ⁹²	%99 من المواطنين	إسلامية	نعم	نعم	المادة 1 سلطنة عمان دولة عربية اسلامية مستقلة ذات سيادة تامة عاصمتها مسقط. المادة 2 دين الدولة الاسلام والشريعة الإسلامية هي اساس التشريع. المادة 10 المبادئ السياسية:

⁹⁰ دستور لبنان شكل في 23 نيسان 1926 (عدل عام 1995)

⁹¹ الدستور المعدل للمغرب 1996، تم تبنيه في استفتاء عام بتاريخ 13 أيلول 1996 وصديق عليه في 7 تشرين أول 1996

⁹² النظام الأساسي لسلطنة عمان 1996 . asp . constitution . org / themes / pogar . http://www.pogar.org

البلد	نسبة السكان المسلمين	دولة إسلامية أو علمانية ؟	الإسلام دين الدولة؟	هل الإسلام مصدر التشريع؟	الصياغة الدستورية
					- ارساء اسس صالحة لترسيخ دعائم شورى صحيحة نابعة من تراث الوطن وقيمه وشريعته الإسلامية، معتزة بتاريخه، اخذة بالمفيد من اساليب العصر ودواته. المادة 11 المبادئ الاقتصادية: - والميراث حق تحكمه الشريعة الإسلامية.
قطر ⁹³	99% من المواطنين		نعم	نعم	المادة 1 لإطلاع على النص القديم للنظام الأساسي المؤقت، انقر هنا قطر دولة عربية ذات سيادة مستقلة. دينها الاسلام، والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي لتشريعاتها، ونظامها ديمقراطي، ولغتها الرسمية هي اللغة العربية. وشعب قطر جزء من الامة العربية. المادة 51 حق الارث مصون وتحكمه الشريعة الإسلامية.

⁹³ الدستور الدائم لدولة قطر تم تبنيه باستفتاء عام في 29 نيسان 2003 . <http://www.pogar.org/themes/constitution.asp>

البلد	نسبة السكان المسلمين	دولة إسلامية أو علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	هل الإسلام مصدر التشريع؟	الصياغة الدستورية
السعودية ⁹⁴	99% من المواطنين	إسلامية	نعم	نعم	النظام الأساسي للمجلس الاستشاري (إرادة رقم 90/1 1992 المادة 1 المملكة العربية السعودية دولة عربية وإسلامية ذات سيادة، دينها الإسلام ودستورها القرآن الكريم وسنة الرسول محمد. المادة 6 يعلن المواطنون ولاهم أمام الملك بما يتوافق مع القرآن الكريم وسنة الرسول المادة 7 يعتمد الحكم في المملكة على القرآن الكريم وسنة الرسول المادة 8 يعتمد الحكم في المملكة على العدل والتشاور والمساواة بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية المادة 23 تحمي الدولة العقيدة الإسلامية وتطبق الشريعة وتلتزم بمسئولياتها تجاه رسالة الإسلام المادة 46 السلطة القضائية عضو مستقل ولا أحد يملك الهيمنة على القضاء سوى سلطة الشريعة الإسلامية المادة 48 المادة 48 يطبق القضاء أحكام الشريعة في كل القضايا المبنية أمامهم طبقاً لتعاليم القرآن الكريم والسنة وتعليمات ولي الأمر بشرط أن لا تتناقض مع القرآن الكريم والسنة المادة 55 يحكم الملك الأمة طبقاً لتعاليم الإسلام ويشرف على تطبيق الشريعة (القوانين الإسلامية) وسياسة الدولة العامة وحماية والثود عن البلاد
سوريا ⁹⁵	90%		لا	نعم	المادة 3 (2) الفقه الإسلامي مصدر رئيسي للتشريع.
تونس ⁹⁶	98%		نعم	لا	المادة 1 تونس دولة حرة، مستقلة، ذات سيادة، الإسلام دينها، والعربية لغتها، والجمهورية نظامها.

⁹⁴ لا تملك السعودية دستوراً مكتوباً وبعد صدور الإرادة الملكية شدد الملك فهد بن عبد العزيز بان إعلان النظام الأساسي للحكومة كان فقط توثيقاً للتعليمات المنبثقة أصلاً عن الشريعة.

⁹⁵ دستور الجمهورية العربية السورية 1973 (عدل عام 2000). asp.themes/pogar.org

⁹⁶ دستور جمهورية تونس 1959 (عدل عام 1993). asp.themes/pogar.org

الصياغة الدستورية	هل الإسلام مصدر التشريع؟	الإسلام دين الدولة؟	دولة إسلامية أو علمانية؟	نسبة السكان المسلمين	البلد
المادة 7 الإسلام هو الدين الرسمي للاتحاد ، والشرعية الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع فيه ، ولغة الاتحاد الرسمية هي اللغة العربية .	نعم	نعم		%96	الإمارات العربية المتحدة ⁹⁷
المادة 1 جمهورية اليمن دولة مستقلة ذات سيادة وعربية مسلمة متوحدّة ولا يجوز التخلي عن أي جزء منها، والشعب اليمني جزء من الأمتين العربية والإسلامية.	نعم	نعم	إسلامية	%100	اليمن ⁹⁸
المادة 2 الإسلام هو دين الدولة الرسمي واللغة العربية هي اللغة الرسمية					
المادة 3 تكون الشريعة الإسلامية (القانون) مصدر كافة التشريعات الأخرى					
المادة 23 يضمن القانون حق الإرث طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية					
المادة 46 تسود أحكام الشريعة الإسلامية والقانون على الجريمة والعقاب					
المادة 59 يعتبر الدفاع عن الوطن والدين واجب مقدس والخدمة العسكرية شرف ...					

⁹⁷ أصبح الدستور المؤقت لدولة الإمارات العربية المتحدة 1971 داتما بموجب التعديل الدستوري رقم (1) لعام 1996. <http://www.pogar.org/themes/constitution.asp>

⁹⁸ دستور الجمهورية اليمنية 1994

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
أفغانستان ⁹⁹	99	الإسلام	نعم	لا يجوز وجود قانون مخالف للإسلام	المادة 1 أفغانستان دولة إسلامية موحدة وغير قابلة للانقسام المادة 2 دين الدولة هو الدين الإسلامي الحنيف. وأتباع الديانات الأخرى أحرار في أداء طقوسهم الدينية ضمن حدود أحكام القانون. المادة 3 في أفغانستان، لا يجوز وجود قانون يتعارض مع الدين الإسلامي الحنيف وقيم هذا الدستور. المادة 130 عندما لا يكون هناك نص في الدستور أو القوانين بخصوص قضية يُنظر فيها، فإن المحكمة ستتبع أحكام الفقه الحنفي ضمن الأحكام المبينة في هذا الدستور لاتخاذ قرار بضمن العدالة بالطريقة الفضلى. المادة 131 تطبيق المحاكم فقه المذهب الشيعي في القضايا التي تتناول الأحوال الشخصية التي تخص أتباع المذهب الشيعي، وتخل المحاكم القضايا وفق قوانين هذا المذهب. المادة 149 لا يمكن تعديل الأحكام الملزمة بالدين الإسلامي الحنيف والنظام الجمهوري.
بنغلادش ¹⁰⁰	88	غير متوفر	نعم	لا	المادة 2 دين الدولة الإسلام، لكن يجوز ممارسة الديانات الأخرى بسلم وأمان في الجمهورية. المادة 8 (1) أساس جميع الأفعال الثقة والإيمان المطلق بالله. (2) المبادئ المبينة في هذا الجزء ستكون أساسية في الحكم في بنغلادش، وتطبقها الدولة عند وضع القوانين، وستكون مرشدة في تفسير الدستور والقوانين الأخرى في بنغلادش، وستشكل أساس العمل

⁹⁹ دستور جمهورية أفغانستان الإسلامية، 2003.

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
باكستان ¹⁰³	96	الإسلام	نعم	نعم	في الدولة وللمواطنين، لكنها لن تكون ملزمة قضائياً. المادة 1 المالديف جمهورية ديمقراطية مستقلة وذات سيادة قائمة على أساس مبادئ الإسلام. دين الدولة المالديفية هو الإسلام. المادة 7 المادة 16 كل متهم له الحق في الدفاع عن نفسه وفق الشريعة. المادة 23 (1) ممتلكات الأشخاص مصانة. لا يجوز حرمان أحد من ملكيته إلا حسبما هو وارد في القانون أو الشريعة. المادة 38 الرئيس هو السلطة العليا في نشر تعاليم الإسلام في المالديف. ¹⁰¹ المادة 43 يمارس الرئيس سلطاته اتباعاً للشريعة والدستور. ولا شيء سيقون مخالفاً للشريعة أو الدستور. المادة 156 في هذا الدستور تتضمن كلمة "القانون" أيضاً أعراف وأحكام الشريعة الراسخة في القرآن الكريم وأحاديث النبي الكريم، والقواعد المشتقة منهما. المادة 1 (1) الباكستان جمهورية فدرالية تُعرف بجمهورية باكستان الإسلامية، يشار إليها هنا باسم الباكستان.

¹⁰⁰ دستور جمهورية بنغلاديش الشعبية 1972 (حسب التعديل في 1996)

¹⁰¹ وفق المادة 156، "تنشر تعاليم الإسلام يعني تطبيق مقتضيات الإيمان وعقائد وتعاليم الإسلام وتسهيل ممارستها.

¹⁰² دستور جمهورية المالديف، 1998

¹⁰³ دستور جمهورية الباكستان الإسلامية، 1973 (حسب تعديله في العام 2002)

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
					المادة 2 دين الدولة الباكستانية الإسلام.. المادة 31 (1) تتخذ الخطوات الكفيلة بتمكين المسلمين في الباكستان، أفرادا وجماعات، بتنظيم حياتهم وفق المبادئ المحورية والمفاهيم الأساسية للإسلام وتوفير المرافق التي تمكنهم من فهم معنى الحياة وفق القرآن الكريم والسنة. (2) تجتهد الدولة، بخصوص مسلمي الباكستان، (أ) بجعل تعظيم القرآن الكريم والإسلاميات إلزاميا وضمان الطباعة الصحيحة والدقيقة للقرآن الكريم ونشره. (ب) الترويج للوحدة وتحرير المعايير الأخلاقية الإسلامية؛ المادة 203(ج) (1) يتم لأغراض هذا الفصل إنشاء محكمة تسمى المحكمة الشرعية الفدرالية. (2) تتشكل المحكمة مما لا يقل عن ثمانية {قضاة} مسلمين بمن فيهم {قاضي القضاة}، ويتم تعيينهم من الرئيس. المادة 203(د) (1) يجوز للمحكمة النظر في والتقرير بشأن مسألة إذا كان أي قانون متناقض مع تعاليم الإسلام كما هي مبينة في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. (3) إن وجدت المحكمة أن أي قانون أو نص في القانون متناقض مع تعاليم الإسلام - (أ) يتخذ الرئيس أو القائمة التشريعية المترامنة مع ذلك أو الحاكم الخطوات الكفيلة بتعديل القانون لجعل هذا القانون أو النص متماشيا مع تعاليم الإسلام؛ و (ب) يكون مثل هذا القانون أو النص، إلى الحد المعتبر متناقضا، نافذا في يوم نفاذ حكم المحكمة. المادة 227 جميع القوانين القائمة تكون متماشية مع تعاليم الإسلام المبينة في القرآن الكريم والسنة، والتي يشار إليها في هذا الجزء بتعاليم الإسلام، ولن يتم سن أي قانون متناقض مع هذه التعاليم. (3) لن يؤثر أي شيء في هذا الجزء على قوانين الأحوال الشخصية للمواطنين من غير المسلمين أو

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	النصيغة الدستورية
					وضعهم كمواطنين. المادة 228 (1) يتم تشكيل مجلس للفكر الإسلامي في هذا الجزء يشار إليه باسم المجلس الإسلامي. (2) يتشكل المجلس الإسلامي من الأعضاء الذين يعيّنهم الرئيس من بين الأشخاص ذوي المعرفة في مبادئ وفلسفة الإسلام كما هي واردة في القرآن الكريم والسنة، أو ممن يفهمون الاقتصاد والسياسة والقانون والمسائل الإدارية في باكستان. المادة 229 يجوز للرئيس أو حاكم الإقليم، أو إن طلب ذلك خمسي أعضاء مجلس النواب أو المجلس الإقليمي، الرجوع إلى المجلس الإسلامي طلباً للمشورة بشأن أية مسألة تتعلق بكون القانون المقترح متناقضاً أم غير متناقض مع تعاليم الإسلام. المادة 230 (1) تكون وظائف المجلس الإسلامي- (أ) رفع توصيات إلى البرلمان (مجلس الشورى) والمجالس الإقليمية بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بتمكين وتشجيع مسلمي باكستان من تنظيم حياتهم أفراد وجماعات في جميع النواحي وفق مبادئ ومفاهيم الإسلام مثلما هي واردة في القرآن الكريم والسنة؛ (ب) تقديم النصح للبرلمان، أو المجلس الإقليمي أو الرئيس أو الحاكم حول أية مسألة تحال إلى المجلس حول كون قانون مقترح ما متناقضاً مع تعاليم الإسلام. (ج) رفع توصيات بخصوص التدابير المتبعة لجعل القوانين القائمة متماشية مع تعاليم الإسلام ومراحل تنفيذ مثل هذه التدابير؛ و (د) الاقتباس بصورة مناسبة، ومن أجل إرشاد مجلس الشورى والمجالس الإقليمية، لتعاليم الإسلام هذه كي تعطى النفاذ التشريعي.

جنوب آسيا شرق آسيا

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
بروناي ¹⁰⁵	67	إسلامية ¹⁰⁴	نعم	لا	المادة 3 (1) دين بروناي دار السلام هو الإسلام وفق أحكام المذهب الشافعي منه، على أن تمارس الأديان الأخرى بسلام وانسجام من قبل من يعتنقها في أي جزء من بروناي دار السلام.
					(2) الرئيس الديني لبروناي دار السلام هو جلالة السلطان والحاكم الأسمى.
إندونيسيا ¹⁰⁶	87	غير متوفر	لا	لا	المادة 29 (1) تكون الدولة قائمة على أساس الاعتقاد بالله الواحد الأحد.
ماليزيا ¹⁰⁸	60.4	غير متوفر	نعم	في بعض الأمور	المادة 3 (1) الإسلام دين الفدرالية لكن يجوز ممارسة الأديان الأخرى بسلام وانسجام في أي قسم من الفدرالية. (4) لا شيء في هذه المادة يختلف عن الأحكام الأخرى في الدستور.

البيان التفسيري السادس
القوائم التشريعية¹⁰⁷
القائمة II - قائمة الدولة

I. ما عدا ما يتعلق بالأراضي الفدرالية في كوالالمبور ولبوان، فإن الشريعة الإسلامية وقانون الأحوال الشخصية والأسرة لمعتق الديانة الإسلامية، بما فيها القانون الإسلامي المتعلق بالميراث، والوصية وعدم الوصية والخطبة والزواج والطلاق والمهر والإعناق والتبني والقوامة والوصاية والهدايا والصناديق غير الخيرية؛ والأوقاف وتعريف وتنظيم الصناديق الخيرية والدينية، وتعيين الأمناء وإدراج الأشخاص ذوي الاختصاص بالدين الإسلامي والأوقاف الخيرية، والمؤسسات والصناديق والمؤسسات الخيرية والصنقات التي تعمل بمجملها ضمن الدولة؛ والتقاليد المالاوية؛ والزكاة؛ وصدقة الفطر وبيت المال والعوائد الإسلامية المماثلة؛ والمساجد أو أية أماكن عبادة عامة إسلامية، ومعقبة المخالفين من

¹⁰⁴ تعرف بروناي نفسها على أنها دولة إسلامية "تحتزم كل ما يجسد الإسلام بطريقة معتدلة" والفلسفة الوطنية المتمثلة بملاي إسلام بيراعا (MIB)، أو الملكية الإسلامية المالاوية، هو "النور المرشد الرسمي" للأمة ويمثل خليطاً من الثقافة المالاوية وتعاليم الإسلام والقيم والنظام الملكي. وحسب حكومة بروناي، فيما أن الإسلام دين متسامح مع كافة الديانات الأخرى، "فإن فلسفة MIB لا يمكن النظر إليها كقوة تشل حرية ممارسة الأديان الأخرى. ومن المتوقع أن MIB "ستكون محترمة وستتم ممارستها من قبل الجميع."

(<http://www.brunei.gov.bn/government/mib.htm>)

¹⁰⁵ دستور بروناي دار السلام، 1959 (حسب تنقيحه حتى عام 1984). ومع أن بعض الأحكام قد تم توقيف العمل بها ضمن حالة الطوارئ في ديسمبر 1962 وغير ها منذ الاستقلال في الأول من يناير 1984،

إلا أن الحكومة تؤكد أن الدستور يظل القانون الأعلى.

¹⁰⁶ دستور جمهورية باكستان الإسلامية (تعديل العام 2002)

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
					قبل رجال الدين لأوامر الإسلام، سوى المواضيع الواردة في القائمة الفدرالية؛ والدستور وتنظيم وإجراء محاكم الشريعة، والتي لها الصلاحية فقط على معنقي الإسلام وفقط بخصوص أي من المسائل المبنية في هذه الفقرة، لكن لن يكون لها صلاحية بخصوص الجرائم طالما أنها موكلة إلى المحكمة الفدرالية، والسيطرة على نشر التعاليم والمعتقدات بين معنقي الإسلام؛ وتحديد مسائل القانون الإسلامي وتعاليمه الإسلام والعادات المالاوية.

¹⁰⁷ يبين هذا القسم أقسام الهيئات التشريعية بين الحكومات الفدرالية والمركزية في ماليزيا، ويتم تنظيم المحاكم الشرعية على مستوى الدولة.

¹⁰⁸ الدستور الماليزي، 1957 (تعديل 1994)

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
بور كينا فاسو ¹⁰⁹	60	علمانية	لا	لا	المادة 31 بور كينا فاسو دولة ديمقراطية موحدة وعلمانية.
تشاد ¹¹⁰	54	علمانية	لا	لا	المادة 1 تشاد جمهورية ذات سيادة واستقلال وعلمانية واشترائية واحدة غير قابلة للتجزأ، تم تأسيسها على مبادئ الديمقراطية وحكم القانون والعدل. الفصل بين الدولة والأليان مؤكد.
جزر القمر ¹¹¹	99	غير متوفر	لا	لا	دبياجة يؤكد الشعب القمري على إرادته: الأخذ من الإسلام خاتم الديانات المبادئ والقواعد التي تحكم الاتحاد. تشكل هذه الديباجة جزءا لا يتجزأ من الدستور.
جيبوتي ¹¹²	99	غير متوفر	لا	لا	المادة 9 للاتحاد صلاحية حصرية على القضايا التالية: الدين، الجنسية، العملة، العلاقات الخارجية، الدفاع، والرموز القومية. المادة 36 يساعد مجلس العلماء والاقتصاديين والاجتماعيين عند الحاجة، حكومة الاتحاد في صياغة القرارات التي تؤثر على الحياة الدينية والاقتصادية والاجتماعية للبلاد.
غامبيا ¹¹³	95	غير متوفر	لا	لا	المادة 1 جيبوتي جمهورية ديمقراطية ذات سيادة واحدة غير قابلة للتقسام. وتكفل المساواة لجميع المواطنين أمام القانون، من دون تمييز للأصل، والعرق، والجنس والدين. وستحترم جميع المعتقدات.
					المادة 7

¹⁰⁹ دستور بور كينا فاسو، 1991 (حسب تعديله عام 1997)

¹¹⁰ دستور جمهورية تشاد، 1996

¹¹¹ دستور اتحاد جزر القمر، 2001، تم تنبيه بمذكرة. تم ترجمته عن الفرنسية من قبل USCIRF. النسخة الفرنسية الأصلية موجودة على الموقع <http://www.aecpuf.org/com/constit.htm> والموقع <http://www.portail.droit.francophonie.org/doc/html/km/con/2001/dfkmccl.html>. ووفق وزارة الخارجية، فمنذ مارس 2004 اضطلع الجمعية الوطنية بمهمة الانتهاء من صياغة دستور جديد للاتحاد. وتم تعيين حكومة جديدة في يوليو 2004.

¹¹² دستور جمهورية جيبوتي، 1992

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
					بالإضافة إلى هذا الدستور، تتشكل قوانين غامبيا من- (و) الشريعة فيما يتعلق بأمور الزواج، الطلاق والميراث بين أفراد المجتمع الذي ينطبق عليهم هذا. المادة 100 (2) لن يكون للجمعية الوطنية صلاحية تمرير أية مشروع قانون- (ب) لتجعل أي دين ديناً للدولة المادة 137 (1) يتم تأسيس محكمة كادي في المناطق الغامبية التي يحددها قاضي القضاة. (4) يكون لمحكمة كادي صلاحية فقط في تطبيق الشريعة في قضايا الزواج، والطلاق والميراث عندما يكون الأطراف أو الأشخاص المهتمين من المسلمين.
غينيا ¹¹⁴	85	علمانية	لا	لا	المادة 1 غينيا جمهورية موحدة وغير قابلة للانقسام وعلمانية ديمقراطية واشتراكية، تكفل المساواة أمام القانون لجميع المواطنين، من دون تمييز على أساس الأصل، العرق، الإثنية، الجنس، الدين والرأي. وستحترم كافة المعتقدات.
مالي ¹¹⁵	90	علمانية	لا	لا	المادة 25 مالي جمهورية موحدة وغير قابلة للانقسام وعلمانية ديمقراطية واشتراكية، مبدوها حكم الشعب بالشعب للشعب.
موريتانيا ¹¹⁶	100	إسلامية	نعم	لا	المادة 1 موريتانيا جمهورية إسلامية غير قابلة للانقسام ديمقراطية واشتراكية. المادة 5 الإسلام هو دين الشعب والدولة.

¹¹³ دستور غامبيا، 1996

¹¹⁴ القانون الأساس للجمهورية الغينية الثانية 1990

¹¹⁵ المرسوم رقم 073-92 بتاريخ 25 فبراير 1992 المتعلق بصياغة الدستور

¹¹⁶ دستور الجمهورية الموريتانية الإسلامية

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
					المادة 94 يتم تأسيس مجلس إسلامي عالي، إلى جانب رئيس الجمهورية يتألف من خمسة (5) أعضاء.
النيجر ¹¹⁷	90	غير متوفر	لا	لا	يصوغ الآراء المتعلقة بمسائل يستشيرهم بها رئيس الجمهورية. المادة 4 جمهورية النيجر واحدة وغير قابلة للانقسام، ديمقراطية واشتراكية. مبادئها الرئيسية هي: □ فصل الدين عن الدولة المادة 8 جمهورية النيجر دولة القانون. تكفل الجمهورية المساواة للجميع أمام القانون من دون تمييز على أساس الجنس، أو المنشأ الاجتماعي أو الإثني أو الديني. تحترم الجمهورية وتحمي جميع الأديان. لا يحق لأي دين أو معتقد أن يكون له سلطة أو أن يتدخل في شؤون الدولة.
					المادة 136 الشكل الجمهوري للدولة هو التعددية الحزبية، ومبدأ فصل الدين عن الدولة وأحكام المادتين 36 و 141 من هذا الدستور لا يمكن أن تكون محل أي تعديل.
السنگال ¹¹⁸	94	علمانية	لا	لا	المادة 1 جمهورية السنغال علمانية ديمقراطية واشتراكية، تكفل المساواة أمام القانون لجميع المواطنين، من دون تمييز على أساس الأصل، العرق، الجنس أو الدين. وتحترم جميع المعتقدات.
سيراليون ¹¹⁹	65	غير متوفر	لا	لا	المادة 5 (1) جمهورية سيراليون دولة قائمة على أساس مبادئ الحرية والديمقراطية والعدالة.
					المادة 6 (2) تشجع الدولة التضامن الوطني والوحدة الوطنية ولا تشجع التمييز على أسس الأصل، ظروف الولادة، الجنس، الدين، والحالة، أو الترابطات أو الروابط العرقية أو الإثنية.
الصومال	99				تم تأسيس إدارة جديدة للصومال مؤخرًا لكن البلد ظلت من دون دستور معترف به. ¹²⁰

¹¹⁷ دستور جمهورية النيجر، 1990
¹¹⁸ دستور جمهورية السنغال، 2001
¹¹⁹ دستور سيراليون، 1991
¹²⁰ كان أمام الحكومة الوطنية الانتقالي، التي تأسست في أغسطس 2000 تقيض مدته ثلاث سنوات لصياغة دستور جديد وإقامة انتخابات. لكن الحكومة الانتقالية أخفقت في إنجاز هذا الهدف، لكن العملية مستمرة. في أكتوبر 2004، أقسم عبدالله يوسف أحمد قسم الرئاسة جديدا للصومال في كينيا. لكن المخاوف الأمنية أبقت يوسف والبرلمان الجديد في نبروبي. ولا تزال الجهات الحاكمة الأخرى تهيمن على

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
السودان ¹²¹	75-65	غير متوفر	لا	نعم	المادة 1 دولة السودان وطن جامع تانف فيه الاعراق والثقافات وتتسامح الديانات، والاسلام دين غالب السكان، وللمسيحية والمعتقدات العرفية اتباع معتبرون. المادة 4 الحاكمية في الدولة لله خالق البشر، والسيدة فيها لشعب السودان المستخلف، يمارسها عبادة الله وحملًا للأمانة وعمارة للوطن وبسطا للعدل والحرية والشورى، وينظمها الدستور والقانون. المادة 18 يستصحب العاملون في الدولة والحياة العامة تسخيرها لعبادة الله، يلزم المسلمون فيها الكتاب والسنة، ويحفظ الجميع نيات التدين، ويراعون تلك الروح في الخطط والقوانين والسياسات والاعمال الرسمية وذلك في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لدفع الحياة العامة نحو اهدافها ولضبطها نحو العدل والاستقامة توجهها نحو رضوان الله في الدار الاخيرة. المادة 65 الشريعة الاسلامية واجماع الامة استفتاءً ودستورا وعرفا هي مصادر التشريع، ولا يجوز التشريع تجاوزا لتلك الاصول، ولكنه يهدي برأي الامة العام وباجتهاد علمائها ومفكرها، ثم بقرار ولادة امرها. المادة 139 لرئيس الجمهورية او ثلث اعضاء المجلس الوطني او ثلث مجالس الولايات الحق في اقتراح مشروع لتعديل الدستور. (2) يجيز المجلس الوطني نص التعديل باغلبية ثلثي الاعضاء ويصبح التعديل نافذاً. (3) لا يصبح نص التعديل المجاز وفق البند (2) نافذاً اذا عدل احكام الثوابت الاساسية الا بعد اجازته ايضا من الشعب في استفتاء وتوقيع رئيس الجمهورية عليه من بعد، والاحكام والثوابت الاساسية هي:- A- ان الشريعة ثم اجماع الشعب تشريعا باستفتاءه او دستوره او عرفه هي مصادر التشريع

مدن وأماكن مختلفة من الصومال، منها أرض الصومال، بونتلاندا، ومعقل الفصائل والقبائل التقليدية. وقد أجريت مفاوضات سحت لإدارة جديدة تحت رعاية السلطة بين-الحكومية للتطوير، وهي جهة إقليمية تتألف من كينيا، أو غنداء السودان، والصومال وإثيوبيا وإرتريا وجيبوتي.

¹²¹ دستور جمهورية السودان، 1998. <http://www.pogar.org/themes/constitution.asp>

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
					الساندة. B- إن لائتمان حرية العقيدة وإن للمواطن حرية التعبير وحق تنظيم التوالي السياسي وفقاً للنص الوارد في هذا الدستور.

أوروبا وأوروبا الآسيوية

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
ألبانيا ¹²²	70-65	غير متوفر	لا	لا	المادة 3 إن استقلال الدولة، ووحدة أراضيها، وكرامة الفرد وحقوق الإنسان والحريات، والعدالة الاجتماعية، والنظام الدستوري، والتعددية والهوية القومية والميراث، والتعايش الديني، وكذلك التعايش مع، وتفاهم الألبانيين مع، الأقليات هي أسس هذه الدولة، التي عليها واجب احترامهم وحمايتهم. المادة 10 1. لا دين رسمياً في جمهورية ألبانيا. 2. الدولة محايدة في مسائل العقيدة والضمير، وكذلك تكفل حرية تعبيرهم في الحياة العامة. 3. تفر الدولة بالمساواة بين المجتمعات الدينية. 4. تحترم الدولة والمجتمعات الدينية استقلال أحدهما عن الآخر ويعملان معاً لصالح كل منهما ولصالح الجميع. 5. يتم تنظيم العلاقات بين الدولة والمجتمعات الدينية على أساس الاتفاقيات المعمول بها بين ممثليهم ومجلس الوزراء. ويتم المصادقة على هذه الاتفاقيات من قبل الجمعية. 6. المجتمعات الدينية أشخاص ذوي اعتبار شرعي، ولديهم استقلال في إدارة ممتلكاتهم وفق مبادئهم، وقواعدهم وشرائعهم، إلى المدى الذي لا يخرق مصالح الأطراف الأخرى.
أذربيجان ¹²³	96	علمانية	لا	لا	المادة 7 1. دولة أذربيجان جمهورية ديمقراطية يحكمها القانون، علمانية وموحدة. المادة 18 1. في جمهورية أذربيجان، الدين مفصول عن الدولة. وجميع الأديان متساوون أمام القانون. 2. النشر والدعاية للأديان التي تحط من كرامة الإنسان وتناقض مبادئ الإنسانية ممنوعة. 3. النظام التعليمي في الدولة ذو طابع علماني.
قرغيزستان ¹²⁴	80	علمانية	لا	لا	المادة 1 1. الجمهورية القرغيزية (قرغيزستان) جمهورية ذات سيادة، موحدة وديمقراطية أنشئت على أساس أنها دولة علمانية يحكمها القانون.

¹²² دستور ألبانيا، 1998

¹²³ دستور جمهورية أذربيجان، 1995 (حسب التعديلات لعام 2002)

¹²⁴ دستور جمهورية قرغيزيا، 1993 (حسب تعديلاته لعام 2003)

البلد	% المسلمين	دولة إسلامية أم علمانية؟	الإسلام دين الدولة؟	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الصيغة الدستورية
تركيا ¹²⁶	99	علمانية	لا	لا	المادة 2 الجمهورية التركية دولة ديمقراطية، مدنية واشتراكية يحكمها القانون... المادة 174 لا يمكن تفسير أو اعتبار أي نص في الدستور على أنه يجعل قوانين الإصلاح غير دستورية بهدف حماية الطابع المدني للجمهورية، والتي تم تطبيقها بتاريخ تبنيها بمذكرة من الدستور التركي.
طاجيكستان ¹²⁵	95	علمانية	لا	لا	المادة 1 جمهورية طاجيكستان دولة ذات سيادة، ديمقراطية يحكمها القانون، علمانية وموحدة. المادة 8 لا يُعترف بأي فكر واحد لحزب، أو اتحاد اجتماعي، أو منظمة دينية، أو حركة أو جماعة على أنه (الديولوجية) الدولة. تفصل المنظمات الدينية عن الدولة ولا يجوز لها التدخل في شؤون الدولة. المادة 100 الشكل الجمهوري للحكومة، ووحدة الأراضي، والديمقراطية وحكم القانون والعلمانية والطبيعة الاجتماعية للدولة غير قابلة للتغيير.
					المادة 8 الدين والعقائد الأخرى مفصولة عن الدولة 4. في الجمهورية الفرغيزية يُمنع التالي: • تنظيم أحزاب سياسية على أسس دينية وإثنية. على المنظمات الدينية ألا تسعى لأهداف ومهام سياسية. • تدخل أفراد الجماعات الدينية والعقائد في أنشطة أجهزة الدولة. □ نشاط الأحزاب السياسية الأجنبية، والاتحادات العامة والمنظمات الدينية وغيرها التي تضر بالنظام الدستوري والدولة والأمن القومي.

¹²⁵ دستور جمهورية طاجيكستان، 1994 (حسب تعديلاته لعام 2003)

¹²⁶ دستور الجمهورية التركية، 1982 (حسب تعديلاته للعام 2002)

الصيغة الدستورية	مصدر التشريع في الفقه الإسلامي	الإسلام دين الدولة؟	دولة إسلامية أم علمانية؟	% المسلمين	البلد
المادة 1 تركمانستان دولة ديمقراطية يحكمها القانون وعلمانية، تُطبق فيها إدارة الدولة على شكل رئاسة جمهورية.	لا	لا	علمانية	89	تركمانستان 127
المادة 61 يتم فصل المنظمات والاتحادات الدينية عن الدولة وهي متساوية أمام القانون. ولن تتدخل الدولة في نشاط الاتحادات الدينية.	لا	لا	غير متوفر	88	أوزبكستان 128

127 دستور تركمانستان، 1992 (حسب تعديلاته لعام 2003)

128 دستور أوزبكستان، 1992

ب/ الجدول II: الحق بالحرية الدينية وحرية المعتقد
النصوص الدستورية (حسب المنطقة)

الشرق الأوسط/شمال أفريقيا		البلد	الإسلام دين الدولة؟	وضع المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ICCPR ¹²⁹
النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المادة 36 لا مساس بحرمة المعتقد، وحرمة حرية الرأي.	الجزائر	نعم	12 سبتمبر 1989
	المادة 22 حرية الضمير مطلقة، وتكفل الدولة حرمة دور العبادة، وحرية القيام بشعائر الأديان والمواكب والاجتماعات الدينية طبقاً للعادات المرعية في البلد.	البحرين	نعم	ليست دولة عضواً
	المادة 46 تكفل الدولة حرية العقيدة وحرية ممارسة الشعائر الدينية.	مصر	نعم	14 يناير 1982 ¹³⁰
	المادة 12 الدين الرسمي لإيران هو الإسلام والمذهب الجعفري الإثناعشري {في أصول الدين والفقه}، ويظل هذا المبدأ ثابتاً. والمذاهب الأخرى ومنها الحنفي، الشافعي والمالكي والحنبلي والزيدى لها كل الاحترام، وأتباعها أحرار في التصرف وفق فقهها في أداء شعائرهم الدينية. تتمتع هذه المذاهب وضعا رسمياً في القضايا المتعلقة بالتعليم الديني، وشؤون الأحوال الشخصية (الزواج، الطلاق، الميراث، والوصايا) والتقاضي ذو الصلة في المحاكم. في المناطق في البلاد حيث المسلمون أتباع واحد من المذاهب الفقهية التي تشكل أغلبية، تكون النظم المحلية، ضمن حدود صلاحية المجالس المحلية، وفق المذهب الفقهي هذا، من دون انتهاك لحقوق أتباع المذاهب الأخرى.	إيران	نعم	24 يناير 1975
	المادة 13 الزرتشتيون، واليهود والنصارى الإيرانيون هم الأقليات الدينية الوحيدة المعترف بها، والذين، ضمن حدود القانون، هم أحرار في أداء الشعائر وطقوس الدينية، والتصرف وفق شرائعهم في قضايا الأحوال الشخصية والتعليم الديني.			
المادة 14 حسب الآية الكريمة "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوك في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم" الممتحنة، الآية 8، فإن حكومة جمهورية إيران الإسلامية وجميع المسلمين ملزمين بالواجب بمعاملة غير				

¹²⁹ ICCPR: تواريخ المصادقة وفقاً لمعاهدة الوضع الجماعي لقاعدة البيانات للمعاهدات متعددة الأطراف الخاص بالأمم المتحدة، آخر تحديث 22 أكتوبر 2004)

¹³⁰ ألحقت مصر الإعلان التالي – "...أخذين في الحسبان نصوص الشريعة الإسلامية وحقيقة أنها لا تتعارض مع النص المرفق بالصك، فإننا نقبل وتدعم ونصادق عليها..." (<http://untreaty.un.org/english/treaty.asp>)

البلد	الإسلام دين الدولة؟	وضع المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ICCPR ¹²⁹	النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد
العراق 1925	نعم	25 يناير 1971	المسلمين بما يتوافق مع الأعراف الأخلاقية ومبادئ العدالة الإسلامية والمساواة، واحترام حقوق الإنسان الخاصة بهم. وينطبق هذا المبدأ على جميع من يتعرضون عن الاضطهاد في التآمر على الإسلام أو النشاط ضد الإسلام وجمهورية إيران الإسلامية. المادة 23 يُمنع التحقيق في معتقدات الأفراد، ولن يتم التحرش بأحد أو يُعنف لمجرد اعتناقه معتقدا بعينه. المادة 26 إنشاء الأحراب، والجمعيات، والاتحادات السياسية أو المهنية، وكذلك الجماعات الدينية، سواء كانت إسلامية أو مرتبطة بأحدى الأقليات الدينية المعترف بها، مسموح بشرط ألا تخالف مبادئ الاستقلال والحرية والوحدة الوطنية ومعايير الإسلام، أو أساس الجمهورية الإسلامية. ولن يُمنع أحد من المشاركة في المجموعات أعلاه، أو يجبر على المشاركة فيها. المادة 13 دين الدولة الرسمي هو الإسلام، وحرية ممارسة الشعائر في المذاهب المختلفة لهذا الدين، كما هو في العراق، مكفولة. وحرية الاعتقاد الثامة وحرية القيام بشعائر العبادة وفقا لعاداتهم مكفولة لجميع ساكني البلاد ما لم تكن مخلة بالأمن والنظام وما لم تتنافى الآداب العامة. المادة 16 يحق ل جميع الطوائف المختلفة في تأسيس المدارس لتعليم أفرادها بلغاتها الخاصة، والأحتفاظ بها على أن يكون ذلك موافقا للمناهج العامة التي تعين قانونا. المادة 7 A) -- السلام دين الدولة الرسمي ويُعد مصدراً للتشريع ولا يجوز سن قانون خلال المرحلة الانتقالية يتعارض مع ثوابت الإسلام المُجمع عليها ولا مع مبادئ الديمقراطية والحقوق الواردة في الباب الثاني من هذا القانون، ويحترم هذا القانون الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية. المادة 13 F) -- للعراقي الحق بحرية الفكر والضمير والعقيدة الدينية وممارسة شعائرها وحرّم الإكراه بشأنها. المادة 15 C) - لايجوز إعتقال أحد أو حجزه خلافاً للقانون. ولايجوز إحتجازه بسبب معتقدات سياسية أو دينية
العراق 2004 (قانون إدارة الدولة العراقية في المرحلة الانتقالية (TAL	نعم	25 يناير 1971	

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	وضع المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ICCPR ¹²⁹	الإسلام دين الدولة؟	البلد
المادة 14 تحمي الدولة حرية القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقاً للعادات المريعة في المملكة ما لم تكن مخلة بالنظام العام أو منافية للأداب.	28 مايو 1975	نعم	الأردن
المادة 19 يحق للجماعات تأسيس مدارسها والقيام عليها لتعليم أفرادها على أن تراعي الأحكام العامة المنصوص عليها في القانون وتخضع لرقابة الحكومة في برامجها وتوجيهها.			
المادة 35 حرية الاعتقاد مطلقة، وتحمي الدولة حرية القيام بشعائر الأديان طبقاً للعادات المريعة، على ألا يخل ذلك بالنظام العام أو ينافي الآداب.	21 مايو 1996 ¹³¹	نعم	الكويت
المادة 9 حرية الاعتقاد مطلقة والدولة بتأديتها فروض الإجلال لله تعالى تحترم جميع الأديان والمذاهب وتكفل حرية إقامة الشعائر الدينية تحت حمايتها على أن لا يكون في ذلك إخلال في النظام العام وهي تضمن أيضاً للأهلين على اختلاف مللهم احترام نظام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية.	3 نوفمبر 1972	لا	لبنان
المادة 10 التعليم حر ما لم يخل بالنظام العام أو ينافي الآداب أو يتعرض لكرامة أحد الأديان أو المذاهب ولا يمكن أن تمس حقوق الطوائف من جهة إنشاء مدارسها الخاصة، على أن تيسر في ذلك وفقاً للأنظمة العامة التي تصدرها الدولة في شأن المعارف العمومية.			
المادة 2 تحمي الدولة الحرية الدينية وفق العادات المتبعة.	15 مايو 1970	نعم	ليبيا
المادة 6 الإسلام دين الدولة الذي يكفل للجميع حرية العبادة.	3 مايو 1979	نعم	المغرب
المادة 28 حرية القيام بالشعائر الدينية طبقاً للعادات المريعة مصونة على ألا يخل ذلك بالنظام العام، أو ينافي الآداب.	ليست دولة عضواً	نعم	عمان
المادة 50 حرية العبادة مكفولة للجميع، وفقاً للقانون، ومقتضيات حماية النظام العام والآداب العامة.	ليست دولة عضواً	نعم	قطر

¹³¹ أرفقت الكويت الإعلان التوضيحي التالي بخصوص المادة 23: "تعلن حكومة الكويت أن المسائل التي تطرقت إليها المادة 23 محكومة بقانون الأحوال الشخصية المستند إلى القانون الإسلامي، وحيثما تصارعت نصوص تلك المادة مع القانون الكويتي، فستطبق الكويت القانون الوطني." كما قدمت الكويت التخفيضات التالية على المادة 25(ب): "ترغب حكومة الكويت بصياغة تحفظ على المادة 25(ب). إن أحكام هذه الفقرة تتعارض مع القانون الانتخابي الكويتي، الذي يحد من الحق في الترشح أو التصويت في الانتخابات على الذكور فقط."

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	وضع المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ¹²⁹ ICCPR	الإسلام دين الدولة؟	البلد
النظام الأساس للمجلس التشريعي (مرسوم 90/1)، 1992 المادة 9 الأسرة أساس المجتمع السعودي، وتتم تنشئة أفرادها على أساس الدين الإسلامي، والولاء والطاعة لله، ورسوله وأولي الأمر، واحترام وتطبيق القانون، ومحبة الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد كما ينص على ذلك الدين الإسلامي.	ليست دولة عضوا	نعم	العربية السعودية
المادة 26 تحمي الدولة حقوق الناس حسب الشريعة الإسلامية.	21 أبريل 1969	لا	سوريا
المادة 35 1- حرية الاعتقاد مصونة وتحترم الدولة جميع الأديان. 2- تكفل الدولة حرية القيام بجميع الشعائر الدينية على أن لا يخل ذلك بالنظام العام.	18 مارس 1969	نعم	تونس
المادة 5 الجمهورية التونسية تضمن حرمة الفرد وحرية المعتقد تحمي حرية القيام بالشعائر الدينية ما لم تحل بالامن العام.	ليست دولة عضوا	نعم	الإمارات العربية المتحدة
المادة 32 حرية القيام بشعائر الدين طبقا للعادات المرعية مصونة ، على ألا يخل ذلك بالنظام العام ، أو ينافي الآداب العامة.	9 فبراير 1987	نعم	اليمن
المادة 41 لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتكفل الدولة حرية الفكر والإعراب عن الرأي بالقول والكتابة والتصوير في حدود القانون.			
المادة 51 للمساكن ودور العبادة ودور العلم حرمة ولا يجوز مراقبتها أو تفتيشها إلا في الحالات التي يبينها القانون.			

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ICCPR	الإسلام دين الدولة؟	البلد
المادة 2 دين الدولة هو الدين الإسلامي الحنيف. وأتباع الديانات الأخرى أحرار في أداء طقوسهم الدينية ضمن حدود أحكام القانون. المادة 45 تستخدم الدولة وتطبق منهاجا تعليميا موحدا على أساس أحكام الدين الإسلامي الحنيف، والثقافة القومية، ووفقا للمبادئ الأكاديمية، وتطور منهاجا لمواد الدين في المدارس على أساس المذاهب الإسلامية الموجودة في أفغانستان. المادة 54 تتبنى الدولة التدابير لضمان الرفاه الجسدي والنفسي للأسرة والقضاء على التقاليد التي تتنافى مبادئ الدين الإسلامي الحنيف.	24 يناير 1983	نعم	أفغانستان
المادة 39 حرية الفكر والضمير مكفولة. المادة 41 (1) استنادا إلى القانون، والنظام العام والأخلاق - (أ) لكل مواطن الحق في اعتناق، ممارسة أو الدعوة إلى أي دين؛ (ب) لكل مجموعة أو طائفة دينية الحق في تأسيس، وصيانة وإدارة مؤسساتها الدينية. (2) لن يطلب من أي شخص يحضر في مؤسسات تعليمية تلقي تعليمًا دينيًا، أو المشاركة في أو حضور أية شعائر أو طقوس دينية، إن كان هذا التعليم وهذه الطقوس أو العبادات متعلقة بدين غير دينه. المادة 25 لكل مواطن حرية التعبير عن ضميره وأفكاره شفهيًا أو كتابةً أو بأي وسيلة أخرى، ما لم يمنع القانون ذلك لمصلحة حماية سيادة المالديف، أو صيانة النظام العام أو حماية الأوامر الأساسية للإسلام. المادة 20 اتباعا للقانون، والنظام العام والأخلاق العامة: (أ) لكل مواطن الحق في اتباع وممارسة ونشر دينه؛ و (ب) لكل طائفة دينية وكل مذهب ديني تابع لها الحق في تأسيس وصيانة وإدارة مؤسساتها الدينية. المادة 21	6 سبتمبر 2000	نعم	بنغلادش
المادة 25	ليست دولة عضوا	نعم	المالديف
المادة 20	ليست دولة عضوا	نعم	الباكستان

البلد	الإسلام دين الدولة؟	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية ICCPR والسياسية	النصوص الدستورية المتعلقة بالحقوق في الحرية الدينية وحرية المعتقد
			لن يجبر أحد على دفع أية ضريبة خاصة يُفقد ربحها على نشر أو صيانة أي دين خلاف دينه. المادة 22 (1) لن يُطلب من أي شخص يحضر في مؤسسات تعليمية تلقي تعليمًا دينيًا، أو المشاركة في أو حضور أية شعائر أو طقوس دينية، إن كان هذا التعليم وهذه الطقوس أو العبادات متعلقة بدين غير دينه. اتباعا للقانون: (أ) لن تمنع أية طائفة أو جماعة دينية من تقديم التعليم الديني لتلاميذها في تلم الجماعة أو الطائفة في أية مؤسسة تعليمية تضمها بالكامل تلك الجماعة أو الطائفة؛ و (ب) لن يحرم مواطن من دخول أية مؤسسة تعليمية تتلقى مساعدة من العوائد العامة فقط على أساس العرق، أو الدين أو الطائفة أو مكان الولادة. (4) لن يمنع أي مما ورد في هذه المادة أي سلطة عامة من وضع نص للتهوض بأي فئة متخلفة اجتماعيا أو تعليميا من المواطنين.

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المادة 3 (1) دين بروناي دار السلام هو الإسلام وفق أحكام المذهب الشافعي منه، على أن تُمارس الأديان الأخرى بسلام وأنسجام من قبل من يعتنقها في أي جزء من بروناي دار السلام. المادة 28هـ (1) لكل شخص حرية اختيار وممارسة الدين الذي يختاره... (2) لكل شخص الحق في حرية المعتقد، والتعبير عن آرائه وأفكاره، وفق ما يمليه عليه ضميره. (3) لكل شخص الحق في حرية الاتحاد والتجمع والتعبير عن الرأي. المادة 29 (1) يقوم أساس الدولة على الإيمان بالله الواحد الأحد (2) تكفل الدولة لجميع الناس حرية العبادة، كل حسب دينه أو معتقده. المادة 281 (1) حرية الفكر والضمير وحرية الدين كلها من حقوق الإنسان التي لا يمكن حدها في أي ظرف.	ليست دولة عضوا ليست دولة عضوا	لا	نعم	بروناي إندونيسيا	البلد الدين الدولة؟	الإسلام دين الدولة؟	ماليزيا	نعم	ليست دولة عضوا	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ICCPR	ليست دولة عضوا	نعم	ماليزيا	البلد
---	--	----------------------------------	----	-----	---------------------	---------------------------	---------------------------	---------	-----	----------------	--	----------------	-----	---------	-------

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية ICCPR	الإسلام دين الدولة؟	البلد
المادة 7 حرية الاعتقاد، أو عدم الاعتقاد، أو الضمير، أو الرأي الديني، أو الفلسفة، أو الممارسة الدينية، وحرية الاجتماع وحرية ممارسة العادات وكذلك حرية المواكب والتظاهر مكفولة في الدستور الحالي شريطة احترام القانون، والنظام العام والأخلاق الحسنة والبشر.	4 أبريل 1999	لا	بوركينافاسو
المادة 27 حرية الرأي والتعبير، والاتصال والضمير والدين والصحافة والاتحاد والتجمع والنشر والمظاهرات والمسيرات مكفولة للجميع. يمكن الحد من هذه الأمور باحترام حريات وحقوق الآخرين وضرورة حماية النظام العام والأخلاق الحسنة. يحدد القانون ظروف ممارستها.	9 يونيو 1995	لا	تشاد
المادة 54 لا يجوز لأحد الاستفادة من معتقداته الدينية ولا من آرائه الفلسفية كعذر للإعفاء من الواجب الذي تفرضه المصلحة الوطنية.			جزر القمر
الديباجة: يؤكد الشعب القمري على إرادته بـ: التعبير عن ارتباطاته بمبادئ الحقوق الأساسية كما حددها ميثاق الأمم المتحدة، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وميثاق جامعة الدول العربية، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وكذلك الاتفاقيات الدولية، وتحديد تلك التي تنطبق على حقوق الأطفال والنساء.	ليست دولة عضوا	لا	
تشكل هذه الديباجة جزءاً لا يتجزأ من الدستور.			
المادة 11 لكل شخص الحق في حرية الفكر، والضمير والدين والعبادة والرأي بما ينسجم مع النظام الراسخ في القانون والنظم.	5 نوفمبر 2002	لا	جيبوتي
المادة 25 (1) لكل شخص الحق في - (ب) حرية الفكر، والضمير والمعتقد، والتي تتضمن الحرية الأكاديمية؛ (ج) حرية ممارسة أي دين والإعلان عن هذه الممارسات؛ (4) تمارس الحريات المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (1) و(2) استناداً إلى القانون في غامبيا طالما كان هذا القانون يفرض محدوديات معقولة على ممارسة الحقوق والحريات المتفق عليها فيه، والتي هي ضرورية في مجتمع ديمقراطي ومطلوبة من أجل مصالح سيادة ووحدة غامبيا والأمن الوطني والنظام العام والنزاهة والأخلاق، أو فيما	22 مارس 1979	لا	غامبيا

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية ICCPR والسياسية	الإسلام دين الدولة؟	البلد
يخص تحفير المحكمة. المادة 32 يحق لكل شخص التمتع، وممارسة واعتناق وصيانة والدعوة إلى أية ثقافة، أو لغة أو تقاليد أو دين استنادا إلى الشروط في هذا الدستور وشرط ألا تصطدم الحقوق المحمية في هذا القسم مع حقوق وحريات الآخرين أو المصلحة الوطنية وبالأذات الوحدة الوطنية.			
المادة 212 (3) جميع الناس في غامبيا مხოئين باتثيهم، ودينهم وقيمهم الثقافية التي لا تضر بالوحدة وتماسك الدولة.	24 يناير 1978	لا	غينيا
المادة 7 { لكل شخص } حرية الاعتقاد، والتفكير واعتناق عقيدته الدينية أو آرائه السياسية أو الفلسفية. { لكل شخص } حرية التعبير عن، وإظهار ونشر أفكاره وآرائه بالخطاب، أو الكتابة أو بالصور. { لكل شخص } حرية التعليم و{ التعلم } من المصادر المتاحة للجميع.			
المادة 14 حرية ممارسة المذاهب الدينية مكفولة. تنشئ المؤسسات الدينية والجماعات الدينية وتدير نفسها بحرية. ولن يكونوا خاضعين لنفوذ الدولة.			
المادة 4 لكل شخص الحق في التفكير، والضمير والدين والعبادة والرأي والتعبير والإشياء فيما يخص القانون.	16 يوليو 1974	لا	مالي
المادة 18 لكل مواطن الحق في التعليم. التعليم العام إلزامي ومحاني وعلماني.			
المادة 8 تحتزم الجمهورية وتحمي جميع الأديان. لن يُحمل أي دين أو معتقد سلطة سياسية ولا أن يتدخل في شؤون الدولة.	ليست دولة عضوا 7 مارس 1986	نعم لا	موريتانيا النيجر
المادة 14 لكل شخص الحق في التطوير الحر لشخصيته في المادة، والفكر والروح، والأبعاد الثقافية والدينية طالما أنه لا يخرق حقا للآخرين، ولا ينتهك النظام الدستوري ولا النظام القانوني ولا الأخلاقي.			

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية ICCPR والسياسية	الإسلام دين الدولة؟	البلد
المادة 23 لكل شخص الحق في حرية الفكر، والرأي والتعبير والضمير والدين والطائفة. وتكفل الدولة حرية ممارسة أعمال الطائفة والتعبير عن المعتقدات. تُمارس هذه الحقوق باحترام للنظام العام، والسلم الاجتماعي والوحدة الوطنية. المادة 24 (1) لن يُعاقب أحد من التمتع بحرة ضميره ولغرض هذا القسم فإن هذه الحرية تتضمن حرية الفكر والدين، وحرية تغيير الدين أو المعتقد، والحرية في أن يظهر وينشر دينه أو معتقده في العبادة، وتعليمها وممارستها وتحريرها سواء لوحده أو في جماعة مع الآخرين وفي الأماكن العامة والخاصة، إلا بموافقتها. (2) لن يُطلب من أحد تلقي تعليم أو المشاركة في أية شعائر أو عبادة أو تحري هذا التعليم أو الشعائر أو التحري المتعلق بدين غير دينه، إلا بموافقتها. (3) لن تُمنع أية مجموعة أو طائفة دينية من تقديم التعليم الديني للأشخاص في تلك المجموعة أو الطائفة في مساق أية تعليم تقدمه تلك المجموعة أو الطائفة. (4) لن يُجبر أحد على القسم الذي يخالف دينه أو معتقده أو القسم بطريقة تخالف دينه أو معتقده. (5) لا شيء في القانون أو يتم بسلطة القانون سيكون غير متناغم مع أو متعارض مع هذا القسم إلى المدى الذي ينص فيه القانون محل المناقشة على حكم مطلوب- (أ) في مصلحة الدفاع، أو السلامة العامة، أو النظام العام، أو الأخلاق العامة أو الصحة العامة، أو (ب) لغرض حماية حقوق وحرية الآخرين بما في ذلك الحق في تحري وممارسة أي دين من دون التدخل غير المبرر من أفراد أي دين آخر؛ وما عدا ما يتعلق بذلك الحكم، أو حسبما تقتضيه الحالة، فإن ما يتم تحت سلطة هذا الحكم سيظهر على أنه غير مبرر بصورة معقولة في مجتمع ديمقراطي. لا توجد حكومة معترف بها دوليا ولا يوجد دستور	23 أغسطس 1996	لا	سيراليون
المادة 24 لكل إنسان الحق في حرية الوجدان والعقيدة الدينية، وله حق اظهار دينه او معتقده ونشره عن طريق التعبد او التعليم او الممارسة، او اداء الشعائر او الطقوس، ولا يكره احد على عقيدة لا يؤمن بها او شعائر او عبادات لا يرضاها طوعا، وذلك دون اضرار بحرية الاختيار للدين او ابداء لمشاعر الآخرين او النظام العام، وذلك كما يفصله القانون. المادة 27	18 مارس 1986	لا	الصومال السودان

النصوص الدستورية المتعلقة بالحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية ICCPR والسياسية	الإسلام دين الدولة؟	البلد
يكفل لآلية طائفة أو مجموعة من المواطنين، حقها في المحافظة على ثقافتها الخاصة أو لغتها أو دينها، وتنشئة أبنائها طوعاً في إطار تلك الخصوصية، ولا يجوز طمسها أكرها.			

أوروبا وآسيا الأسيوية

النصوص الدستورية المتعلقة في الحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية ICCPR والسياسية	الاسلام دين الدولة؟	البلد
المادة 20 1. يمارس الأفراد الذين ينتمون للأقليات الوطنية بمساواة مطلقة أمام القانون حقوق الانسان والحريات. 2. يحق لهم التعبير عن اصولهم العرقية، الثقافية، الدينية واللغوية بحرية بدون قيود أو اكراه. يحق لهم الحفاظ على وتطوير اصولهم، والدراسة والتدريسي بلغتهم الأم، بالإضافة الى الاتحاد في منظمات ومجتمعات من أجل حماية مصالحهم وهويتهم. المادة 24 1. حرية الضمير والدين مضمونتان. 2. الجميع يتمتع بحرية اختيار أو تغيير الدين والمعتقد، بالإضافة الى التعبير عنهم على افراد أو على شكل مجموعة، في السر أو في العلن، من خلال جماعة دينية، التعليم، الممارسة أو تطبيق الطقوس. 3. لا يمكن ارغام أو منع أي فرد من المشاركة أو عدم المشاركة في مجتمع ديني أو ممارسات دينية، أو الاعلان عن معتقداته أو ديانتته في العلن. المادة 48 1. يتمتع الجميع بحق حرية الضمير والدين. 2. يحق للجميع أن يحدد باستقلالية موقفه تجاه الدين، الاعتراف بالدين على افراد أو مع اخرين، أو أن لا يعترف بأي دين، والتعبير عن والترويج للمعتقدات الدينية. 3. حرية ممارسة الطقوس الدينية اذا لم تخالف أي قوانين أو اذا تمت الموافقة على الممارسة العلنية. 4. يمنع مخالفة حرية الديانة وحرية التعبير. المادة 71 5. لا يمكن ارغام أي فرد على الاعلان عن المعتقدات الدينية أو أي معتقدات وأفكار أخرى، وينمى الاضطهاد بسببها.	4 تشرين أول 1991	لا	البانيا
المادة 16 11. حرية الضمير، الاعتراف والنشاطات الدينية أو العلمانية محفظة للجميع. يحق للجميع اعتناق أي ديانة أو عدم الاعتناق، واختيار، امتلاك ونشر المعتقدات الدينية أو العلمانية. المادة 82 3. المحكمة الدستورية في جمهورية كيرجز:	7 تشرين أول 1994	لا	أذربيجان
المادة 16 11. حرية الضمير، الاعتراف والنشاطات الدينية أو العلمانية محفظة للجميع. يحق للجميع اعتناق أي ديانة أو عدم الاعتناق، واختيار، امتلاك ونشر المعتقدات الدينية أو العلمانية. المادة 82 3. المحكمة الدستورية في جمهورية كيرجز:	7 تشرين أول 1994	لا	قرغيزستان

البلد	الاسلام دين الدولة؟	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية ICCPR والسياسية	النصوص الدستورية المتعلقة في الحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد
باكستان	لا	4 كانون ثاني 1999	المادة 26 (8) تحل أي قضايا تتعلق بدستورية نشاطات الأحزاب السياسية، المؤسسات العامة والمنظمات الدينية. يجب للجميع، باستقلالية، تحديد العلاقة مع الدين، اعتناق أي ديانة على انفراد أو مع آخرين، أو عدم اعتناق أي ديانة، والمشاركة في ممارسة الطقوس.
تركيا	لا	23 ايلول 2003	المادة 24 يتمتع الجميع بحرية الضمير، الديانة والاعتقاد. يمكن ممارسة العبادة، الخدمات الدينية والطقوس بحرية، بشرط ان تخالف نص المادة 14. لا يمكن ارقام أي فرد على العبادة، أو المشاركة في الطقوس الدينية، الاعلان عن المعتقدات الدينية أو اللوم أو الاتهام بسبب المعتقدات الدينية. يتم تعليم الدين والأخلاق تحت إشراف وسيطرة الدولة. ان تعليم الثقافة الدينية والأخلاق الزامي في مناهج المدارس الابتدائية والثانوية. أي تعليم ديني اخر مرهون برغبة الفرد، وفي حال القاصرين، مرهون بطلب ممثلهم القانونيين. لا يسمح لأي فرد استغلال الدين أو المشاعر الدينية، أو الأمور التي تعتبر مقدسة في الدين، بأي طريقة مهما كانت، حتى لو كانت بهدف اقامة الأنظمة الأصولية، الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية والقانونية الدولية على أسس القواعد الدينية أو لغرض تحقيق منفعة وسيطرة سياسية أو شخصية. المادة 14 لا يمكن ممارسة أي من الحقوق والحريات في الدستور في نشاطات هدفها تهديد كيان الجمهورية الديمقراطية المدنية على حقوق الإنسان. لا يمكن ترجمة أي بند من بنود الدستور بطريقة تمنح الدولة أو الأفراد القدرة على تدمير الحقوق والحريات الأساسية المضمونة في الدستور، أو التخطيط لنشاطات تهدف الى الحد من الحقوق والحريات أكثر من تلك المنصوص عليها في الدستور.
تركمانستان	لا	1 ايار 1997	المادة 11 تضمن الدولة حرية الدين والضمير ومساواتهم أمام القانون. المنظمات الدينية منفصلة عن الحكومة ولا يمكنها التدخل في شؤون الدولة وتنفيذ مهام الدولة. النظام التعليمي في الدولة منفصل عن المنظمات الدينية وله طابع علماني. يحق للجميع تحديد موقفه تجاه الدين باستقلالية، اعتناق أي دين على انفراد أو مع آخرين أو عدم اعتناق أي دين، التعبير عن ونشر المعتقدات المتعلقة بالموقف تجاه الدين والمشاركة في ممارسة الطقوس الدينية.
ازبكستان	لا	28 ايلول 1995	المادة 31 حرية الضمير مضمونة للجميع. يتمتع الجميع بحق الاعلان أو عدن الاعلان عن أي دين. لن يسمح بأي فرض اجباري للدين. المادة 61

النصوص الدستورية المتعلقة في الحق في الحرية الدينية وحرية المعتقد	المصادقة على العهد الدولي حول الحقوق المدنية ICCPR والسياسية	الاسلام دين الدولة؟	البلد
المنظمات والمؤسسات الدينية منفصلة عن الحكومة وهي متساوية أمام القانون. لا تتدخل الحكومة في نشاطات المؤسسات الدينية.			

ج/III: الجدول III: المساواة ومنع التمييز
النصوص الدستورية (حسب المنطقة)

الشرق الأوسط/شمال أفريقيا	
البلد	الإسلام دين الدولة؟
الجزائر	نعم
المادة 29 كل المواطنين سواسية امام القانون. ولا يمكن ان يتذرع بأي تمييز يعود سببه الى المولد، او العرق، او الجنس، او الرأي، او اي شرط او ظرف اخر، شخصي او اجتماعي. المادة 31 تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الانسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية. المادة 140 اساس القضاء مبادئ الشريعة والمساواة. الكل سواسية امام القضاء، وهو في متناول الجميع ويجسده احترام القانون.	
البحرين	نعم
المادة 4 العدل أساس الحكم . والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين ، والحرية والمساواة والأمن والطمأنينة والعظم والنضام الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعائم للمجتمع تكفلها الدولة . المادة 5 B - تكفل الدولة تحقيق الضمان الاجتماعي للزم للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل أو اليتيم أو الترمل أو البطالة . كما تؤمن لهم خدمات التأمين الاجتماعي والرعاية الصحية ، وتعمل على قايبتهم من براثن الجهل والخوف والفاقة . المادة 18 الناس سواسية في الكرامة الانسانية، ويتساوى المواطنون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس او الاصل او اللغة او الدين او العقيدة. المادة 8 تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين. المادة 11 تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة و عملها فى المجتمع، ومساواتها بالرجل فى ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، دون اخلال بأحكام الشريعة الاسلامية.	
مصر	نعم

النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز	الإسلام دين الدولة؟	البلد
المادة 40 المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الاصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.		
المادة 3 من أجل تحقيق الغايات المحددة في المادة 2 {نظام الاعتقاد في الجمهورية الإسلامية}، على الحكومة واجب توجيه جميع مواردها نحو الأهداف التالية: 9. القضاء على جميع أشكال التمييز غير المرغوب فيها وتوفير الفرصة المتكافئة للجميع، على الصعيدين المادي والفكري. 14. ضمان الحقوق المختلفة لجميع المواطنين، رجالاً ونساءً، وتوفير الحماية القانونية للجميع، وكذلك مساواة الجميع أمام القانون.	نعم	إيران
المادة 19 جميع الشعب الإيراني، مهما كانت المجموعة الإثنية أو القبلية التي ينتمون إليها، يتمتعون بحقوق متساوية؛ واللون، والعرق، واللغة، وما شابه، لا تضيف أية مزايا.		
المادة 20 جميع المواطنين في البلاد، رجالاً ونساءً، يتمتعون بالتساوي بحماية القانون ويتمتعون بجميع حقوق الإنسان، والحقوق السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، بتناغم مع المعايير الإسلامية.		
المادة 21 يجب أن تكفل الحكومة حقوق المرأة في جميع الميادين، بما يتناغم مع المعايير الإسلامية، وتحقيق الأهداف التالية: 1. خلق بيئة مواتية لنمو شخصية المرأة واستعادة حقوقها، المادية والفكرية؛ 2. حماية الأمهات، وبالأذات خلال فترة الحمل والرضاع، وحماية الأطفال الذين لا أوصياء لهم؛ 3. تأسيس محاكم مختصة لحماية الأسرة والحفاظ عليها. 4. توفير التأمين الخاص للأرامل، وكبيرات السن والنساء اللواتي لا معيل لهن؛ 5. منح الوصاية على الأطفال للأمهات الجديرات، لحماية مصالح الأطفال، في غياب الوصي الشرعي.		
المادة 18 العراقيون متساوون في الحالة، بخصوص تمتعهم بالحقوق وممارسة واجباتهم.	نعم	العراق 1925
المادة 12 العراقيون كافة متساوون في حقوقهم بصرف النظر عن الجنس أو الرأي أو المعتقد أو القومية أو الدين أو المذهب أو الأصل، وهم سواء أمام القانون. ويمنع التمييز ضد المواطن العراقي على أساس جنسه أو قوميته أو ديانتته أو أصله. ولهم الحق بالأمن الشخصي وبالحياة والحرية، ولا يجوز حرمان أي أحد من حياته أو حريته إلا وفقاً لإجراءات قانونية. إن الجميع سواسية أمام القضاء.	نعم	العراق 2004 (قانون إدارة الدولة العراقية في

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
المرحلة الانتقالية (TAL)		
الأردن	نعم	المادة 6 1- الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين . 2- تكفل الدولة العمل والتعليم ضمن حدود امكانياتها وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين .
الكويت	نعم	المادة 8 تصون الدولة دعائمات المجتمع وتكفل الامن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين. المادة 29 الناس سواسية في الكرامة الانسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس او الاصل او اللغة او الدين. المادة 175 الاحكام الخاصة بالنظام الاميري للكويت ومبادئ الحرية والمساواة المنصوص عليها في هذا الدستور لا يجوز اقتراح تنقيحها ما لم يكن التنقيح خاصا بلقب الامارة او بالمزيد من ضمانات الحرية والمساواة.
لبنان	لا	المادة 7 كل اللبنانيين سواء لدى القانون وهم يتمتعون بالسواء بالحقوق المدنية والسياسية ويتحملون الفرائض والواجبات العامة دونما فرق بينهم.
ليبيا	نعم	المادة 5 جميع المواطنين متساوون أمام القانون.
المغرب	نعم	المادة 5 جميع المغاربة سواء أمام القانون
		المادة 8 الرجل والمرأة متساويان في التمتع بالحقوق السياسية.
عمان	نعم	المادة 17 المواطنون جميعهم سواسية أمام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس او الاصل او اللون او اللغة او الدين او المذهب او الموطن او المركز الاجتماعي.
قطر	نعم	المادة 18 يقوم المجتمع القطري على دعائم العدل، والإحسان، والحرية، والمساواة، ومكارم الأخلاق. المادة 19

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
		تصون الدولة دعائم المجتمع، وتكفل الأمن والاستقرار، وتكافئ الفرص للمواطنين.
السعودية	نعم	المادة 35 التاس متساوون امام القانون. لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس، او الاصل، او اللغة، او الدين.
سوريا	لا	المادة 8 الحكم في المملكة قائم على أساس العدل، والمشورة والمساواة وفق للشريعة الإسلامية. المادة 25 3- المواطنون متساوون أمام القانون في الحقوق والواجبات. 4- تكفل الدولة مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين.
تونس	نعم	المادة 45 تكفل الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية وتعمل على ازالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع العربي الاشتراكي.
الإمارات العربية المتحدة	نعم	المادة 6 كل المواطنين متساوون في بالحقوق والواجبات وهم سواء امام القانون. المادة 14 المساواة والعدالة الاجتماعية وتوفير الأمن والطمأنينة، وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين من دعائم المجتمع والتعاقد والتراحم صلة وثقى بينهم.
اليمن	نعم	المادة 25 جميع الأفراد لدى القانون سواء ، ولا تمييز بين مواطني الاتحاد بسبب الأصل أو الوطن أو العقيدة الدينية أو المركز الاجتماعي. المادة 24 تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وتصدر القوانين لتحقيق ذلك. المادة 25 يقوم المجتمع اليمني على أساس التضامن الاجتماعي القائم على العدل والحرية والمساواة وفقا للقانون. المادة 31 النساء شقائق الرجال ولهن من الحقوق وعليهن من الواجبات ما تكفله وتوجبه الشريعة وينص عليه القانون. المادة 40 المواطنون جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة.

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
أفغانستان	نعم	المادة 22 أي نوع من التمييز والتمييز بين المواطنين الأفغان ممنوع. لمواطني أفغانستان حقوق وواجبات متساوية أمام القانون.
بنغلادش	نعم	المادة 27 جميع المواطنين متساوون أمام القانون ويحق لهم حماية متساوية بالقانون. المادة 28 (1) لا تميز الدولة ضد أي مواطن فقط على أساس الدين، العرق، الطبقة، النوع الاجتماعي أو مكان الولادة. (3) لن يكون أي مواطن، فقط على أساس الدين، العرق، الطبقة، النوع الاجتماعي أو مكان الولادة، خاضعا لأية إعاقة، أو مسؤولية، أو قيد أو شرط بخصوص دخوله إلى أي مكان ترفيهي عام أو منتج، أو الدخول إلى أي مؤسسة تعليمية. المادة 13 مواطنو المالديف متساوون أمام وفي القانون ويحق لهم حماية متساوية بالقانون.
المالديف	نعم	المادة 22 (2) بخصوص أية مؤسسة دينية، فلن يكون هناك أية تمييز ضد أية مجموعة في منح استثناء أو امتياز فيما يخص الضريبة. المادة 25 (1) جميع المواطنين متساوون أمام القانون ويحق لهم حماية متساوية بالقانون. (2) لا تمييز على أساس النوع الاجتماعي وحده.
الباكستان	نعم	المادة 26 (1) بخصوص الدخول إلى أماكن الترفيه العام أو المنتجات غير المخصصة للأغراض الدينية فقط، فلن يكون هناك تمييز ضد أي مواطن فقط على أساس العرق، الدين، الطبقة، النوع الاجتماعي، محل الإقامة أو مكان الولادة. المادة 27 (1) لا تمييز ضد أي مواطن مؤهل للتعيين في خدمة الباكستان بخصوص أي تعيين فقط على أساس العرق، الدين، الطبقة، النوع الاجتماعي، محل الإقامة أو مكان الولادة.

النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز	الإسلام دين الدولة؟	البلد
غير متوفر	نعم	بروناي
المادة 27 (1) جميع المواطنين متساوون أمام القانون والحكومة ويطلب منهم احترام القانون والحكومة، من دون استثناء.	لا	إندونيسيا
المادة 28 (1) يحق للجميع الاعتراف، والضمانات، والحماية واليقين أمام قانون عادل، والمعاملة المتكافئة أمام القانون.		
المادة 281 (2) لكل شخص الحق في التحرر من المعاملة التمييزية على أي أساس كانت وله الحق في الحماية من مثل هذه المعاملة التمييزية.		
المادة 8 (1) جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ويحق لهم حماية متكافئة بالقانون. (2) باستثناء ما يخوله هذا الدستور صراحة، فلا تمييز ضد المواطنين فقط على أساس الدين، العرق، الأصل، أو مكان الولادة في أي قانون أو في التعيين في أي منصب أو التوظيف في سلطة عامة في تطبيق أي قانون يتعلق بكتساب، حيازة أو استغلال الملكية أو تأسيس أو مواصلة أية تجارة، أعمال، مهنة، وظيفة أو عمل. (5) لا تبطل هذه المادة أو تمنع - (أ) أي حكم ينظم قانون الأحوال الشخصية	نعم	ماليزيا
المادة 12 (1) من دون إضرار بعمومية المادة 8، فلا تمييز ضد أي مواطن فقط على أساس الدين، العرق، الأصل، أو مكان الولادة - (أ) في إدارة أي مؤسسة تعليمية مصانة من السلطة العامة، وتحديدًا دخول التلاميذ أو الطلاب فيها أو دفع الرسوم؛ أو ب) (في توفير أموال من المساعدة المالية للسلطة العامة لدعمومة أو تعليم التلاميذ أو الطلاب في أي مؤسسة تعليمية.		

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
بوركينا فاسو	لا	المادة 1 جميع البوركينافاسيون مولودون أحرار ومتساوون في الحقوق. لجميع كفاءة متساوية في التمتع بجميع الحقوق وجميع الحريات المكفولة في الدستور الحالي. التمييز بجميع صوره، وبالأذات القائمة على أسس العرق، والإثنية، والمنطقة، واللون، والنوع الاجتماعي، واللغة، والدين، والطبقة، والآراء السياسية، والثروة والولادة ممنوع. المادة 23 يقام الزواج على أساس الموافقة الحرة للرجل والمرأة. وكل تمييز أساسه العرق، واللون، والدين، والإثنية، والطبقة، والمنشأ الاجتماعي، والثروة ممنوع في مجال الزواج. والأطفال متساوون في الحقوق والواجبات ضمن علاقاتهم الأسرية.
تشاد	لا	المادة 13 التشاديون من كلا النوع الاجتماعي لهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات. وهم متساوون أمام القانون. المادة 14 تكفل الدولة للجميع المساواة أمام القانون، من دون تمييز على أساس الأصل، العرق، النوع الاجتماعي، الدين، الرأي السياسي أو المكافحة الاجتماعية. وعليها واجب العمل على القضاء على التمييز بجميع أشكاله بخصوص المرأة وضمان حماية حقوقها في جميع المجالات الخاصة والعامة. المادة 161 إن العادات والتقاليد سارية المفعول فقط في المجتمعات التي تعترف بها، حتى يتم سنّها في القوانين. ولكن العادات المناهضة للقوانين العامة أو تلك العادات التي تروج لعدم المساواة بين المواطنين ممنوعة.
جزر القمر	لا	مقدمة يعلن الشعب الكوموري: - المساواة للجميع في الحقوق والواجبات بدون تمييز على أساس النوع الاجتماعي، الأصل، العرق، الديانة أو الاعتقاد. - المساواة للجميع أمام القانون. هذه المقدمة تشكل جزء لا يتجزأ من الدستور.
جيبوتي	لا	المادة 1 ستضمن جيبوتي مساواة كل المواطنين أمام القانون، بدون تمييز على أساس الأصل، العرق، النوع الاجتماعي أو الدين. وستحترم على أنواع

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
		الاعتقاد المادة 10 الفرد مقدس. واجب الدولة هو احترام وحماية الفرد. كل بني البشر متساوون أمام القانون.
جامبيا	لا	المادة 28 (1) تمنح النساء الاحترام الكامل للفرد الممنوح للرجال. (2) تمنح النساء حق المساواة في المعاملة مع الرجال، وتشمل الفرص المتساوية في النشاطات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية. المادة 33 (1) كل الأفراد متساوون أمام القانون. (2) لا يمكن لأي قانون أن ينص على أي بند يميز أو يؤدي إلى التمييز، وهذا القانون يخضع لبنود المادة الفرعية (5) (3) لا يمكن التمييز بين الأفراد من قبل أي فرد يعمل بحسب أي قانون أو في تنفيذ أي وظائف لأي هيئة عامة أو سلطة عامة، وهذا القانون يخضع لبنود المادة الفرعية (5) (4) في هذا القسم، كلمة "التمييز" تعني التعامل بطريقة مختلفة مع أفراد مختلفين بسبب عرقهم، لونهم، نوعهم الاجتماعي، اللغة، الدين، المنهج السياسية، الأصل الوطني أو الاجتماعي، الملكية، الولادة أو أي مركز آخر يسبب قيود تفرض على مجموعة لا تفرض على مجموعة أخرى، أو يؤدي إلى امتيازات تمنح لفئة دون الأخرى. (5) لا تنطبق المادة الفرعية (2) على أي قانون إذا كان القانون يشير بالنص إلى - (أ) الأفراد الذين لا يحملون الجنسية الغامبية أو لا يوفون شروط الحصول على الجنسية؛ (ب) المؤهلات المنصوص عليها في الدستور لأي منصب؛ (ت) التبنّي، الزواج، الطلاق، الدفن، تقسيم الأملاك عقب الوفاة أو أي أمور تنطوي تحت قانون الأحوال الشخصية؛ (ث) تطبيق، بالنسبة للأفراد الذين ينطبق عليهم قانون التقاليد والأعراف، أي أمور بالنسبة للأفراد الذين يخضعون للقانون هذا بحسب هذا القانون. (6) المادة الفرعية (3) لن تنطبق على أي شيء منصوص عليه بشكل مباشر أو غير مباشر في أي قانون مشار إليه في المادة الفرعية (5).
غينيا	لا	المادة 4 سيعاقب القانون أي عمل تمييز مبني على العرق، الأصل أو الدين، أو أي دعاية إقليمية، التي قد تؤثر سلباً على الوحدة الوطنية، أمن الدولة، وحدة أراضي الجمهورية أو ديمقراطية مؤسسات الجمهورية. المادة 8 كل بني البشر متساوون أمام القانون. يتمتع الرجال والنساء بنفس الحقوق. لا يمكن تفضيل أو التمييز ضد أي فرد بسبب الولادة، العرق، الأصل، اللغة، المعتقدات السياسية، الفيلسوفية أو الدينية. المادة 2
مالي	لا	

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
موريتانيا	نعم	المادة 1 تضمن الجمهورية المساواة أمام القانون لكل المواطنين، بدون تمييز على أساس العرق، النوع الاجتماعي أو الوضع الاجتماعي.
النيجر	لا	المادة 8 تضمن الجمهورية للجميع المساواة أما القانون بدون تمييز على أساس النوع الاجتماعي أو الأصل الاجتماعي، العرقي أو الديني. سيعاقب القانون أي دعاية اقليمية أو عرقية، وكل مظاهر التمييز المبني على العرق، الأصل، السياسة أو الدين.
السنغال	لا	المادة 1 جمهورية السنغال جمهورية علمانية، ديمقراطية، واشتراكية. وهي تضمن المساواة أمام القانون لكل المواطنين، بدون تمييز على أساس الأصل، العرق، النوع الاجتماعي أو الدين. وهي تحترم كل الأديان.
		المادة 5 سيعاقب القانون أي عمل تمييز على أساس الأصل، العرق أو الدين، إضافة الى أي دعاية اقليمية تؤثر على أمن الدولة الداخلي أو سيادة الجمهورية.
		المادة 7 كل بني البشر متساوون أمام القانون. لا يوجد في السنغال تفضيل بسبب الولادة، الشخص أو العائلة.
سييرا ليون	لا	المادة 6 ستروج الدولة للوحدة الوطنية ولن تشجع التمييز بناء على الأصل، الولادة، النوع الاجتماعي، الدين، المكانة أو اللغة.
		المادة 8 (1) النظام الاشتراكي للدولة مبني على مبادئ الحرية، المساواة والعدل. (2) ولتعزيز النظام الاشتراكي – (أ) سيتمتع كل مواطن بالمساواة في الحقوق، الواجبات والفرص أما القانون، وستضمن الدولة أن كل مواطن يتمتع بحقوق متساوية في الفرص والفوائد المبنية على الكفاءة؛
		المادة 27 (1) لا يمكن لأي قانون أن ينص على أموز تميز أو تؤدي الى التمييز، وهذا القانون خاضع لبنود المادة الفرعية (4)، (5) و(7). (2) لا يمكن التعامل مع أي فرد بطريقة تمييزية من قبل أي فرد ينصرف بحسب أي قانون أو بحسب وظيفة رسمية، وهذا القانون خاضع لبنود المادة الفرعية (6)، (7) و(8). (3) في هذا الجزر، كلمة تمييز تعني المعاملة المختلفة لأفراد مختلفين بسبب العرق، القبيلة، النوع الاجتماعي، الأصل، الآراء السياسية، اللون

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
		أو العقيدة، حيث يتعرض الأفراد إلى قيود غير مطبقة على أفراد آخرين أو يمنحون امتيازات لا تمنح لأفراد آخرين. (4) لا تنطبق المادة الفرعية (1) على أي قانون إذا كان نص القانون يتعلق بـ - (أ) وضع اليد على الأرضة الحكومية أو أية أرضة في سبيل ليون أو فرض الضرائب (متضمنة جباية الرسوم على إصدار الرخص)؛ أو (ب) بالنسبة للأفراد من غير مواطني سبيل ليون؛ أو (ت) للأشخاص الحاصلين على جنسية سبيل ليون اما عن طريق التسجيل أو بحكم القانون أو بأمر صادر عن البرلمان؛ أو (ث) بالنسبة للتبني، الزواج، الطلاق، الدفن، تقسيم الارث أو أي أمور أخرى تتعلق بقانون الأحوال الشخصية أو (ج) بالنسبة للتطبيق لحالة أعضاء عرق أو قبيلة واحدة أو قانون أعرف يتعلق بالاستثناء من أي قانون متعلق بأي أمر يطبق على أفراد آخرين؛ أو (ح) التصريح باتخاذ إجراءات في حالات الطوارئ التي يمكن أن تبيح اتخاذ مثل هذه الإجراءات للتعامل مع هذا الطوارئ خلال هذه الفترة؛ أو (خ) في حالة تعرض الأشخاص المشار إليهم في المادة (3) أعلاه إلى أي قيود أو معاملة تفضيلية التي يمكن إباحتها في مجتمع ديمقراطي بالنظر إلى طبيعة هذه المعاملة والظروف الخاصة التي تتعلق بهؤلاء الأشخاص أو بأي أشخاص آخرين تحت أي وصف آخر؛ أو (د) تحديد الجنسية أو ما يتعلق بالتسجيل الوطني أو جمع الإحصائيات الديمغرافية. (5) لا يتعارض محتوى أي قانون ولا يخالف المادة الفرعية (1) إذا كان يتعلق بأهلية التمتع بالخدمة كموظف في الدولة أو عضو في الجيش أو مؤسسة أنشئت بحسب قانون مباشر أو عضو في البرلمان (6) لا تنطبق المادة الفرعية (2) على أي شيء منصوص عليه صراحة أو ضمنا في القانون والمشار إليه في المادة الفرعية (4) أو (5). (7) لا يعتبر أي أمر منصوص عليه في القانون مخالفا لهذا القسم إذا كان القانون المذكور يتعامل مع الأفراد المذكورين في المادة الفرعية (3) ويحد من الحقوق والحريات والمصالاة في الأقسام 18، 22، 24، 25، و26. (8) لا يمكن لأي محكمة أن تنظر في أي تصرف أو اختيار شخصي يتعلق بإجراءات محكمة مدنية أو جزائية تنظر في فرد بحسب هذا الدستور أو أي قانون على أساس أنها تتناقض مع نص المادة الفرعية (2).
الصومال		لا يوجد حكومة معترف بها دوليا والدستور غير متوفر.
السودان	لا	المادة 21 جميع الناس متساوون امام القضاء، والسودانيون متساوون في الحقوق والواجبات في وظائف الحياة العامة، ولا يجوز التمييز فقط بسبب العنصر أو الجنس أو الملة الدينية، وهم متساوون في الاهلية للوظيفة والولاية العامة ولا يتمايزون بالمال.

أوروبا وأوروبا الآسيوية

البلد	الإسلام دين الدولة؟	النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز
البانيا	لا	المادة 18 1. الجميع متساوون أمام القانون. 2. يمنع التمييز لأسباب مثل النوع الاجتماعي، العرق، الدين، اللغة، المعتقدات السياسية، الدينية أو الفلسفية، الحالة الاقتصادية، التعليم، المكانة الاجتماعية أو الأصول العائلية. 3. يمنع التمييز للأسباب المذكورة في الفقرة 2 إذا لم تتوافر أسباب قانونية معقولة وموضوعية.
أذربيجان	لا	المادة 25 1. الجميع متساوون أمام القانون والمحاكم. 2. يتساوى الرجال والنساء في الحقوق والحريات. 3. يتمتع الجميع بنفس الحقوق والحريات بغض النظر عن العرق، الجنسية، الدين، النوع الاجتماعي، الأصل، وضع الأملاك، المكانة الاجتماعية، المعتقدات، الأحزاب السياسية، الانتماء إلى النقابات المهنية والمنظمات المجتمعية. تمنع القيود أو الاعتراض بالحقوق والحريات بسبب العرق، الجنسية، المكانة الاجتماعية، اللغة، الأصل، المعتقدات والدين.
قرغيزستان	لا	المادة 25 4. الجميع في جمهورية قرغيزستان متساوون أمام القانون والمحاكم. يمنع التمييز وانتهاك الحقوق والحريات بسبب الأصل، النوع الاجتماعي، العرق، الجنسية، اللغة، الدين، المعتقدات السياسية والدينية، أو أي ظروف أخرى ذات طابع شخصي أو عام.
		المادة 22 1. القوانين في جمهورية قرغيزستان المتعلقة بحقوق وحريات المواطنين يجب تطبيقها على كل المواطنين ويجب عدم منح أي فرد أية امتيازات، الا في حالات نص عليها دستور جمهورية قرغيزستان والقوانين بهدف الحماية الاجتماعية للمواطنين.
طاجيكستان	لا	المادة 17 الجميع متساوون أمام القانون والمحاكم. تضمن الدولة حقوق وحريات الجميع بغض النظر عن الجنسية، العرق، النوع الاجتماعي، اللغة، المعتقدات الدينية، المذهب السياسي، التعليم والمكانة الاجتماعية والأملاك. يتساوى الرجال والنساء في الحقوق.
تركيا	لا	المادة 10 الجميع متساوون بدون تمييز أمام القانون، بغض النظر عن اللغة، العرق، اللون، النوع الاجتماعي، المذهب السياسي، الفلسفة، الدين والطائفة أو أي اعتبارات أخرى. يمنع منح أي امتيازات لأي فرد، عائلة، مجموعة أو طيقة.
تركمستان	لا	المادة 17 تضمن تركمستان المساواة في الحقوق والحريات للمواطنين بالإضافة إلى المساواة بين المواطنين أمام القانون بغض النظر عن الجنسية، الأصل، الأملاك والمنصب الرسمي، مكان الإقامة، اللغة، الوقت تجاة الدين، المذهب السياسي أو الانتماء السياسي.

النصوص الدستورية المتعلقة بالمساواة ومنع التمييز	الإسلام دين الدولة؟	البلد
المادة 18 يتساوى الرجل والمرأة في تركمانستان بالحقوق المدنية. بحسب القانون على انتهاك المساواة في الحقوق بسبب النوع الاجتماعي.		
المادة 18 الجميع في جمهورية أوزبكستان متساوون في الحقوق والحريات، وهم متساوون أمام القانون، بدون تمييز على أساس النوع الاجتماعي، العرق، الجنسية، اللغة، الدين، الأصل الاجتماعي، المعتقدات، والمكانة الفردية والاجتماعية.	لا	أوزبكستان
المادة 46 يتمتع الرجال والنساء بالمساواة في الحقوق.		

(D/د) معلومات سكانية وينود حرية المعتقد في الدول الغير اسلامية ذات نسب عالية من السكان المسلمين

الهند

المعلومات السكانية
تقدير السكان المسلمين: 120,000,000
تقدير نسبة السكان المسلمين: 12%
دولة دينية أو علمانية؟
المقدمة الدستورية: جمهورية اشتراكية علمانية ديمقراطية ذات سيادية

التكوين الدستوري

المادة 14

لن تحرم الدولة المساواة أمام القانون أو الحماية المتساوية في القانون على الأراضي الهندية.

المادة 15

- (1) لن تميز الدولة ضد أي مواطن على أساس الدين، العرق، الطائفة، النوع الاجتماعي، مكان الولادة أو أي من هذه الأمور.
- (2) لن يتعرض أي مواطن لقيود أو مسؤولية، بسبب الدين، سالعرق، الطائفة، النوع الاجتماعي، مكان الولادة أو أي من هذه الأسس، بالنسبة لـ:
 - (أ) الوصول الى المتاجر، المطاعم العامة، الفنادق وأماكن الترفيه العامة؛ أو
 - (ب) استخدام الآبار، أماكن السباحة، الطرق وأماكن السياحة العامة التي تديرها أموال الدولة بالكامل أو بالشراكة مع طرف آخر أو المخصصة لعامة الشعب.
- (3) لن يمنع أي أمر مذكور في هذا البند الدولة من اتخاذ اجراءات خاصة للنساء والأطفال.
- (4) لن يمنع أي أمر مذكور في هذا البند أو في البند (2) من المادة 29 الدولة من اتخاذ اجراءات خاصة بهدف تطوير أي طبقة من السكان متخلفة اجتماعيا وتعليميا أو للطوائف والقبائل الدرجة في القوائم.

المادة 25

- (1) يتمتع الأفراد بحق حرية الضمير وحرية التعبير، الممارسة ونشر الدين، بشرط الحفاظ على النظام العام، الأخلاق والصحة بالإضافة الى البنود الأخرى في هذا الجزء.
- (2) لن يؤثر أي أمر مذكور في هذه المادة على تطبيق أي قانون موجود أو ينمى الدولة من صياغة أي قانون –
 - (أ) يحدد أو يقيد أي نشاطات اقتصادية، مالية، سياسية أو علمانية قد تتصل بالممارسة الدينية؛
 - (ب) يضمن الرفاهية الاجتماعية والاصلاح أو يفتح المؤسسات الهندوسية الدينية ذات الطابع العام لكل طبقات وفئات الهندوس.

التوضيح 2 – في الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة (2)، الإشارة الى الهندوس ستشمل الإشارة الى الأفراد الذين يعتنقون ديانة السيخ، الجينا أو البوذية، وينطبق هذا على المؤسسات الهندوسية الدينية.

المادة 26

- يشترط الحفاظ على النظام العام، الأخلاق والصحة، يحق لكل فئة أو مجموعة دينية -
(أ) إنشاء وإدارة مؤسسات ذات أهداف دينية وخيرية؛
(ب) إدارة شؤونهم في قضايا الدين؛
(ج) امتلاك والحصول على أملاك منقولة وغير منقولة؛ و
(د) التصرف بهذه الأمرك حسب القانون.

المادة 27

لا يفرض على أي فرد دفع الضرائب، والتي تخصص عائداتها لدفع نفقات ترويج وإدارة أي ديانة أو مذهب.

المادة 28

- (1) لن يكون هناك تعليم ديني في أي مؤسسة تعليمية تدار حصريا بأموال الدولة.
(2) لن ينطبق أي أمر في الفقرة (1) على أي مؤسسة تعليمية تدار من قبل الدولة ولكن أسست بمنحة أو صندوق يشترط التعليم الديني في تلك المؤسسة.
(3) لن يفرض على أي فرد يحضر أي مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الدولة أو تحصل على المساعدات من الدولة المشاركة في أي تعليم ديني قد يعلم في تلك المؤسسة أو حضور أي عبادات دينية قد تمارس في تلك المؤسسة أو في الأراضي التي تملكها تلك المؤسسة الا اذا أعطى ذلك الشخص موافقته، أو في حالة القاصر، اذا أعطى الوكيل موافقته.

المادة 30

- (1) يحق لكل الأقليات، سواء أكانت دينية أو مبنية على اللغة، إنشاء وإدارة مؤسسات تعليمية من اختيارهم.

المادة 51 أ

- سيكون واجب كل فرد في الهند -؛
(هـ) الترويج لروح التعاون بين كل مواطني الهند بغض النظر عن الدين، اللغة، والاختلافات الاقليمية أو طائفية؛ وانكار كل الممارسات التي تؤثر سلبا على كرامة المرأة؛

نيجيريا

المعلومات السكانية	
تقدير السكان المسلمين:	68,500,000
تقدير نسبة السكان المسلمين:	50%
دولة دينية أو علمانية؟	

التكوين الدستوري

المادة 10

لن تتبنى حكومة الفدرالية أو أي ولاية أي ديانة على أنها ديانة الدولة.

المادة 15

- (2) ستشجع الوحدة الوطنية، ويمنع التمييز على أساس منطقة الأصل، النوع الاجتماعي، الدين، المكانة أو الروابط العرقية أو اللغوية.
- (3) لغايات الترويج للوحدة الوطنية، سيكون واجب الدولة –
(ج) تشجيع الزواج بين الأفراد من الأماكن المختلفة أو الأفراد من ديانات مختلفة ومن أعرق ومذاهب لغوية مختلفة؛ و
(د) ترويج وتشجيع تشكيل منظمات تسمو فوق العوائق العرقية، اللغوية، الدينية وأي عوائق أخرى.

المادة 23

ستكون الأخلاق الوطنية هي الانضباط، الأمانة، شرف العمل، العدالة الاجتماعية، التسامح الديني، الاعتماد على الذات والوطنية.

المادة 38

- (1) يتمتع الجميع بحرية الفكر، تاضمير والدين، وتشمل حرية تغيير الدين أو الاعتقاد، وحرية الاعلان عن ونشر الدين أو الاعتقاد في العبادة، التعليم والممارسة (سواء أكان على أفراد أو في مجتمع مع الآخرين، في السر وفي العلن).
- (2) لن يفرض على أي فرد يذهب الى أي مكان تعليم حضور دروس الدين أو المشاركة في أو حضور أي طقوس دينية إذا كان هذا التعليم وأو الممارسة يتعلق بدين غير دين هذا الفرد، أو دين لا يوافق عليه الأبوين أو الوكيل.
- (3) لن يمنع أي مجتمع ديني من توفير دروس الدين لطلاب ذلك المجتمع في أي مكان تعليمي يديره بالكامل ذلك المجتمع.
- (4) لا يوجد أي بند في هذا القسم يعطي الحق لأي فرد بتشكيل، المشاركة في أو الانتماء الى مجتمع سري.

المادة 42

- (1) ان أي مواطن نيجيري في أي مجتمع أو طائفة، ومن أي أصل، نوع اجتماعي، دين أو مذهب سياسي، لن، بسبب كونه نيجيري:

(أ) يقيد بأي طريقة اذا كانت هذه القيود غير مفروضة على أفراد نيجيريين من مجموعات أو طوائف أخرى أو من أصول، أنواع اجتماعية، ديانات أو مذاهب دينية أخرى، سواء أكانت هذه القيود مباشرة أو في التطبيق الفعلي لأي قانون مطبق في نيجيريا أو أي أمر تنفيذي أو اداري من قبل الحكومة؛ أو (ب) يمنح أفضليات اذا كانت هذه الامتيازات غير ممنوحة لأفراد نيجيريين من مجموعات أو طوائف أخرى أو من أصول، أنواع اجتماعية، ديانات أو مذاهب دينية أخرى، سواء أكانت هذه الامتيازات مباشرة أو في التطبيق الفعلي لأي قانون مطبق في نيجيريا أو أي أمر تنفيذي أو اداري من قبل الحكومة.

المادة 262

(1) ستقوم المحكمة الشرعية للاستئناف ، بالاضافة الى صلاحياتها الأخرى المحددة من قبل قوانين المجلس الوطني، بممارسة الصلاحيات الاستئنافية والاشرفية في الاجراءات المدنية التي تتعلق بقضايا قانون الأحوال الشخصية الاسلامي.

(2) لغايات الفقرة (1) من هذه المادة، سيحق للمحكمة الشرعية للاستئناف، النظر في – (أ) أي مسألة تتعلق بقانون الأحوال الشخصية الاسلامي بالنسبة للزواج بحسب ذلك القانون، ويشمل ذلك مائل تتعلق بصحة أو انتهاء الزواج أو مسألة تتعلق بالزواج والعلاقات الأسرية أو الوصاية على الأطفال؛

(ب) أي مسألة يكون جميع أطرافها من السلمين تتعلق بقانون الأحوال الشخصية الاسلامي، وتحديدًا الزواج، صلاحية وانهاء الزواج، أو العلاقات الأسرية والوصاية على الأطفال؛ (ج) أي مسألة في قانون الأحوال الشخصية الاسلامي تتعلق بالوقف، الهدايا أو الوراثة حيث يكون المتبرع أو المتوفى مسلماً؛

(د) أي مسألة في قانون الأحوال الشخصية الاسلامي تتعلق بالأطفال أو بالمختلين عقليا الذين ينتمون للديانة الاسلامية أو ادارة والوصاية على المسلم المعوق جسدياً أو ذهنيًا؛ أو (هـ) أي مسألة يكون أطرافها مسلمين ويطلبون من المحكمة النظر في القضية أول مرة للنظر فيها بحسب قانون الأحوال الشخصية الاسلامي أو أي مسألة أخرى.

البيانات الشعبية

عدد المسلمين التقديري	20,000,000
النسبة التقديرية للمسلمين %	1.4%
دولة دينية أم علمانية؟	غير متوفر

الصياغة الدستورية

المادة 4

جميع القوميات في جمهورية الصين الشعبية متساوية. تحمي الدولة الحقوق والمصالح القانونية للقوميات الأقلية وتحترم وتنمي العلاقات على قدم المساواة، والوحدة والمساعدة المتبادلة بين جميع القوميات في الصين.

التمييز ضد أية قومية وقمعها ممنوع؛ أي فعل يقوض وحدة القوميات أو يحرص على انفصالها ممنوع.

المادة 33

جميع المواطنين في جمهورية الصين الشعبية متساوون أمام القانون.

يتمتع الجميع بالحقوق وفي نفس الوقت عليهم أداء الواجبات المبينة في الدستور والقانون.

المادة 36

يتمتع مواطنو جمهورية الصين الشعبية بحرية المعتقد الديني.

لا يجوز لأي جهة حكومية أو منظمة عامة أو فرد أن يجبر أحدا من المواطنين على الاعتقاد أو عدم الاعتقاد بأي دين؛ ولا يجوز لهم التمييز ضد المواطنين الذين يعتقدون أو لا يعتقدون في أية ديانة.

تحمي الدولة الأنشطة الدينية الاعتيادية. ولا يجوز لأحد استغلال الدين للانخراط في الأنشطة التي تقض النظام العام، وتضعف صحة المواطنين أو تتدخل في النظام التعليمي للدولة.

الهيئات الدينية والشؤون الدينية ليست خاضعة لأي هيمنة أجنبية.

المادة 48

تتمتع النساء في جمهورية الصين الشعبية بحقوق متكافئة مع الرجل في جميع الميادين في الحياة، والأمور السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والأسرية.

¹³² دستور جمهورية الصين الشعبية (حسب تعديله في 29 مارس، 1999)

عدد المسلمين التقديري	20.000.000
النسبة التقديرية للمسلمين %	14%
دولة دينية أم علمانية؟	علمانية

الصياغة الدستورية

المادة 13

1. في الاتحاد الروسي، التنوع الفكري معترف به.
2. لا يمكن تنصيب أية أيديولوجية لتكون مرعية من الدولة أو إلزامية.

المادة 14

1. الاتحاد الروسي دولة علمانية. لا يجوز تنصيب أي دين على أنه الدين المرعي من الدولة أو الإلزامي.
2. الروابط الدينية منفصلة عن الدولة، ومتساوية أمام القانون.

المادة 19

1. الكل متساو أمام القانون والمحكمة.
2. تكفل الدولة المساواة في الحقوق والحريات بصرف النظر عن النوع الاجتماعي، العرق، القومية، اللغة، الأصل، الملكية أو ظروف العمل، والموقف تجاه الدين، والعضوية في الاتحادات العامة أو أية ظروف أخرى. وأي شكل من أشكال الحد من حقوق الإنسان والمواطن على أسس اجتماعية أو عرقية أو لغوية أو دينية ممنوعة.
3. للرجل والمرأة حقوق وحريات متساوية وإمكانات متكافئة لتحقيقها.

المادة 28

- حرية الضمير، وحرية العبادة الدينية، بما فيها حق الاعتناق، الفردي والجماعي، لأي دين، أو عدم اعتناق أي دين، وحرية اختيار وامتلاك ونشر المعتقدات الدينية وغيرها. والتصرف حسب ما يوافقها، مكفول للجميع

المادة 29

1. حرية الفكر والخطاب مكفولة للجميع
2. تُمنع الدعاية الموجهة أو التحريض أو الحث على العرقية الاجتماعية، والكراهية القومية والنزاع. وتُمنع الدعاية الموجهة على أساس التفوق الاجتماعي، العرقي، القومي، أو الديني.

¹³³ دستور الاتحاد الروسي، 1993

عدد المسلمين التقديري	31.950.000
النسبة التقديرية للمسلمين %	45%
دولة دينية أم علمانية؟	غير متوفر

الصياغة الدستورية

المادة 11

1. الدين مفصول عن الدولة.
2. لا دين للدولة.
3. لا تتدخل الدولة في القضايا الدينية والدين لا يتدخل في شؤون الدولة.

المادة 25

الجميع متساوون أمام القانون ويحق لهم، ومن دون تمييز، حماية متساوية بالقانون. وبهذا الخصوص، يكفل القانون للجميع حماية متساوية وفعالة من دون تمييز على أساس العرق، الأمة، القومية، أو الأصل الاجتماعي، اللون، الجنس، اللغة، الدين، أو الآراء السياسية أو غيرها، أو الملكية، أو الولادة أو غير ذلك من الحالة.

المادة 27

1. للجميع الحق في حرية الفكر، والضمير والدين. ويتضمن هذا الحق اعتناق أو تبني دين أو معتقد حسب اختياره، والحرية الفردية أو الجماعية والعامة والخاصة بإظهار الدين أو المعتقد في العبادة، والتحري والممارسة والتعليم.
2. من دون إجحاف بأحكام المادة الفرعية 2 من المادة 90، يجوز للمؤمنين تأسيس مؤسسات تعليم دينية وإدارتها لنشر وتنظيم دينهم.
3. لا أحد مكره أو خلاف ذلك يمنع أو يحد من حرية اعتناق معتقد باختياره.
4. للآباء أو الأوصياء الحق في تنشئة أبنائهم بما يضمن تعليمهم الديني أو الأخلاقي بما يتناسب مع معتقداتهم.
5. يجوز أن تكون حرية التعبير أو إظهار دين المرء أو معتقده موضع تقييد فقط حسبما هو مبين في القانون ويكون ضروريا لحماية السلامة، والأمن، والصحة والتعليم العام والأخلاق العامة أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين، ولضمان استقلال الدولة عن الدين.

المادة 34

1. للرجل والمرأة، ومن دون تفريق حسب العرق، أو الأمة، أو القومية أو الدين، ممن بلغوا سن الزواج حسب تعريفه في القانون، الحق في الزواج وتأسيس أسرة. ولهم حقوق متكافئة في دخولهم في الزواج أو خلال ذلك أو وقت الطلاق.
6. لا يمنع هذا الدستور التقاضي في النزاعات المتعلقة في قوانين الأحوال الشخصية والأسرية وفق القوانين الدينية أو التقاليد، بموافقة أطراف النزاع. ويتم تحديد الحثثيات حسب القانون.

المادة 35

1. للمرأة، في مجال تمتعها بالحقوق والحمايات التي ينص عليها الدستور، حق مساو لحق الرجل.
7. للمرأة الحق في امتلاك، إدارة، ضبط، استعمال ونقل الأملاك. وتحديدا، فلها حق مكافئ للرجل فيما يتعلق باستعمال، نقل وإدارة وضبط الأراضي. كما تتمتع المرأة بمعاملة مساوية في ميراث الأملاك.

المادة 90

2. التعليم يُقدم بطريقة خالية من التأثير الديني، أو التوجهات السياسية أو التحيزات الثقافية.